سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبار فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 42

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ حَدِيثِ:

«الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ»

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ


سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 42
جُزْءٌ فِيهِ؛
ضَعْفُ حَدِيثِ:
«الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ»

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦



مكتبة
أهلِ الحديثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبار فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 42

جُزْءٌ فِيهِ؛

ضَعْفُ حَدِيثِ:

«الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ»

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ فَإِنَّكَ نِعْمَ الْمُعِينُ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ...

فَإِنَّ التَنْقِيَةَ لِلْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي «الْأَحْكَامِ»، وَنَخْلَهَا مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ، بِذِكْرِ عِلَلِهَا فِي أَسَانِيدِهَا وَمُتُونِهَا؛ مِنْ أَجَلِّ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَتَعْوِيضُهَا بِالْآثَارِ الصَّحِيحَةِ، وَذَلِكَ لِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَصَوْنِهَا عَلَىٰ أَنْ لَا يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الدَّخِيلَةِ فِي الدِّينِ، مِنْ ذَلِكَ: الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي أَنَّ صِفَةَ الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ، وَهِيَ مَعْلُولَةٌ فِي أَسَانِيدِهَا، وَمُتُونِهَا، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

* وَهَذَا يُسَمَّىٰ بـ«عِلَلِ الْحَدِيثِ»؛ وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مَعرفةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص١٤٠)**: (ذِكْرُ النَّوْعِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ؛ هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ عِلْمٌ

بِرَأْسِهِ غَيْرَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ... فَإِنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ هَذِهِ الْعُلُومِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٩٤)**: (مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ). اهـ

* فَمِنَ الْأَحَادِيثِ مَا تَخْفَىٰ عِلَّتُهُ فَلَا يُوقَفُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ النَّظَرِ الشَّدِيدِ، وَمُضِيِّ الزَّمَنِ الْبَعِيدِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص٨١)**: (اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقِّهَا وَأَشْرَفِهَا، وَإِنَّمَا يَضْطَلِعُ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ، وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْفتاوىٰ» (ج١٣ ص٣٥٢)؛ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ**: (يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ الصَّدُوقِ الضَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهَا بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، وَيُسَمُّونَ هَذَا: «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ»، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةٌ ضَابِطٌ، وَغَلِطَ فِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ فَهْمًا غَايِصًا، واطِّلَاعًا حَاوِيًا، وإِدْرَاكًا لِمَراتبِ الرُّواةِ، ومَعْرِفَةٍ ثَاقِبَةٍ، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادُ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ، وحُذَّاقِهِم؛ **كَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ**، وَأَمْثَالِهِمْ).[1] اهـ

(١) انْظُرْ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلاحِ» لابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧٧٧).

قلتُ: ولذَلِكَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَيَسْلُكَ سَبِيلَهُ، وَيَعْمَلَ بِحَقِّهِ لِكَي يَضْبِطَ أُصُولَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.(١)

* فَيَعْمَلُ جَادًّا فِي الْبَحْثِ(٢) عَمَّا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُمَا مِنْ مَعَانِي وَأَحْكَامٍ فِقْهِيَّةٍ، لَكِي يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَفِيمَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لأَنَّ لَا يَجُوزُ لأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ.

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «قَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ» (ص١٦٢): (لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي لَيْسَتْ بصَحِيحَةٍ، وَلَا حَسَنَةٍ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِرْشَادِ الْفُحُولِ» (ص٤٨): (الضَّعِيفُ الَّذِي يَبْلُغُ ضَعْفُهُ إِلَىٰ حَدٍّ لَا يَحْصُلُ مَعَهُ الظَّنُّ لَا يَثْبُتُ بِهِ الْحُكْمُ، وَلَا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ

(١) ومِنْ هُنَا يَظْهَرُ لِلْمُسْلِمِ الْحَقَّ مَدَىٰ الْفَرْقَ الشَّاسِعَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْجَهْلِ؛ لأَنَّهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنْ تَفَقُّهِ هَذَا الْعِلْمِ الثَّاقِبِ، وَعَنْ مَعْرِفَةِ أُصُولِهِ. اللَّهُمَّ غُفْرًا.

انْظُرِ: «الْجَامِعَ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٥٧).

(٢) وَلَا يَنْظُرُ إِلَىٰ شُهْرَةِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِدُونِ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ، أَوْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وإِنْ صَدَرَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ، لأَنَّهُمْ بَشَرٌ، وَمِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ؛ يُخْطِئُونَ ويُصِيبُونَ، فَافْهَمْ هَذَا تَرْشُدْ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» (ج١ ص١٥): (مَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ -يَعْنِي: عَنِ الْحَدِيثِ بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِضَعْفِهِ، لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ؛ لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ؛ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ، إِنْ كَانَ الْبَاحِثُ أَهْلًا لذَلِكَ). اهـ

فِي إِثْبَاتِ شَرْعٍ عَامٍّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الْحُكْمُ بِالصَّحِيحِ، وَالْحَسَنِ لذَاتِهِ، أَوْ لغَيْرِهِ، لحُصُولِ الظَنِّ بِصْدِقِ ذَلِكَ، وَثُبُوتِهِ عَنِ الشَّارِعِ). اهـ

قُلْتُ: وَالتَّعَبُّدُ للهِ بغَيْرِ مَا شَرَعَهُ مِنْ أَخْطَرِ الْأُمُورِ عَلَىٰ الْعَبْدِ؛ لِمَا يَجْعَلُهُ يُحَادُّ اللهَ تَعَالَىٰ، ورَسُولَهُ ﷺ.(١)

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثيمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوىٰ» (ج٧ ص٣٦٧): (الْحَقُّ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَلَيْسَ الْحَقُّ فِيمَا عَمِلَهُ النَّاسُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٦ ص٣٠٢): (وَصَاحِبُ الْهَوَىٰ يَقْبَلُ مَا وَافَقَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ صِدْقَهُ، وَيَرُدُّ مَا خَالَفَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ رَدَّه). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢ ص٣٢٦): (لَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَدْرِي لَاسْتَرَاحَ وَأَرَاحَ، وَقَلَّ الْخَطَأُ، وَكَثُرَ الصَّوَابُ). اهـ

(١) وَهَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةُ الْمُتَعَصِّبَةُ أَكْثَرُهُمْ مُقَلِّدُونَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا عَلَىٰ أَقَلِّهِ، وَلَا يَكَادُونَ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ صَحِيحِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا يَعْرِفُونَ جَيِّدَهُ مِنْ رَدِيئِهِ، وَلَا يَعْبَئُونَ بِمَا يَبْلُغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا عَادَةُ أَهْلِ التَّقْلِيدِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا آرَاءُ الرِّجَالِ أَصَابُوا أَمْ أَخْطَئُوا، إِلَّا أَنَّ عُذْرَ الْعَالِمِ لَيْسَ عُذْرًا لِغَيْرِهِ إِنْ تَبَيَّنَ، أَوْ بُيِّنَ لَهُ الْحَقّ، وَقَدْ وَرَدَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ تُؤَكِّدُ هَذَا الشَّيْءَ، وَتُبَيِّنُ مَوْقِفَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَبَرَّءُوا مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِمْ، وتَقَوَاهُمْ حَيْثُ أَشَارُوا بِذَلِكَ إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَمْ يُحِيطُوا بِالسُّنَّةِ كُلِّهَا.

انْظُرْ: «هِدَايَةَ السُّلْطَانِ» لِلْمُعْصُومِيِّ (ص١٩)، وَلِكِتَابِي: «الْجَوْهَرِ الْفَرِيدِ فِي نَهْيِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَنِ التَّقْلِيدِ»، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (هَدَفُنَا هُوَ اتِّبَاعُ الْحَقِّ، لَا الِانْتِصَارُ لِلْآرَاءِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص٤٤٩): (وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِلَا عِلْمٍ كَانَ كَاذِبًا، وَإِنْ كَانَ لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (الَّذِي يُرِيدُ الْحَقَّ، يَفْرَحُ بِالنَّصِيحَةِ، وَيَفْرَحُ بِالتَّنْبِيهِ عَلَىٰ الْخَطَأِ).[1] اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ اللَّكْنَوِيُّ الْهِنْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْفَاضِلَةِ» (ص١٤٠): (لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ فِي الْأَحْكَامِ بِكُلِّ مَا فِي الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ وَأَمْثَالِهَا، مِنْ غَيْرِ تَعَمُّقٍ يُرْشِدُ إِلَىٰ التَّمْيِيزِ لِمَا مَرَّ أَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ الصِّحَاحِ، وَالْحِسَانِ، وَالضِّعَافِ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، أَوِ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، **فَيُحْتَجُّ بِهِ، وَبَيْنَ الضَّعِيفِ بِأَقْسَامِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ**، فَيَأْخُذُ الْحَسَنَ مِنْ مَظَانِّهِ، وَالصَّحِيحَ مِنْ مَظَانِّهِ، **وَيَرْجِعُ إِلَىٰ تَصْرِيحَاتِ النُّقَّادِ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الِاعْتِمَادُ وَيَنْتَقِدُ بِنَفْسِهِ إِنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ**، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ تَوَقَّفَ فِيمَا هُنَالِكَ).[2] اهـ

قُلْتُ: فَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ فِي الدِّينِ بِجَمِيعِ مَا فِي الْكُتُبِ مِنْ أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ وَقْفَةٍ، وَنَظَرٍ.

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ الْعُبُودِيَّة» لَهُ (ص٢٥٢).

(٢) أَيْ: ذَلِكَ الْعَالِمُ الْمُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّحِيحِ، وَالضَّعِيفِ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَاقِي» (ج١ ص١٠٧):

(مَنْ أَرَادَ الاحْتِجَاجَ بِحَدِيثٍ مِنَ السُّنَنِ، أَوْ مِنَ الْمَسَانِيدِ إِنْ كَانَ مُتَأَهِّلًا لِمَعْرِفَةِ مَا يُحتجُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، **فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ حَتَّىٰ يَنْظُرَ فِي اتِّصَالِ إِسْنَادِهِ وَأَحْوَالِ رُوَاتِهِ**، وَإِلَّا فَإِنْ وَجَدَ أَحَدًا مِنَ الْأَئِمَّةِ صَحَّحَهُ، أَوْ حَسَّنَهُ، فَلَهُ تَقْلِيدُهُ، وَإِلَّا فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ). اهـ

* وَعَلَىٰ هَذَا؛ فَالْمُتَكَلِّمُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ لَمْ يَتَعَلَّمْهَا عَلَىٰ وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَلَمْ يَأْتِ الْعِلْمَ مِنْ أَبْوَابِهِ، فَهَذَا يُعْتَبَرُ عَامِيًّا فِي هَذَا الشَّأْنِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ النَّاظِرِ» (ج١ ص٣٥٠): (وَمَنْ يَعْرِفْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا أَثَرَ لَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ...، فَهُوَ كَالْعَامِيِّ لَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِ، فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ عَامِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ مَا لَمْ يُحَصِّلْ عِلْمَهُ، وَإِنْ حَصَّلَ عِلْمًا سِوَاهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ بَدْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُزْهَةِ الْخَاطِرِ» (ج١ ص٣٥١)؛ مُعَلِّقًا: (خُصُوصًا إِنْ كَانَ جَاهِلًا، جَهْلًا مُرَكَّبًا يَجْهَلُ، وَيَجْهَلُ إِنَّهُ يَجْهَلُ). اهـ

* ثُمَّ إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ اللهِ تَعَالَىٰ، لِهَذَا الدِّينِ: أَنْ هَيَّأَ لَهُ رِجَالًا، لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ تَعَالَىٰ؛ لَوْمَةَ لَائِمٍ، نَذَرُوا حَيَاتَهُمْ لَهُ، وَأَفْنَوْا أَعْمَارَهُمْ فِي تَحْصِيلِهِ، وَالذَّبِّ عَنْهُ، وَعَمِلُوا عَلَىٰ تَثْبِيتِ قَوَاعِدِهِ وَأُصُولِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحِجْرُ:٩].

* **فَهَؤُلَاءِ؛** هُمْ: أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ النُّقَّادُ، الَّذِينَ يَنْتَقِدُونَ الْحَدِيثَ، لِيُمَيِّزُوا جَيِّدَهُ مِنْ زَائِفِهِ، وَرَسَمُوا: مَنْهَجًا، لِمَنْ بَعْدَهُمْ فِي بَيَانِ صَحِيحِ الْأَحَادِيثِ مِنْ سَقِيمِهَا، وَوَضَعُوا عِلْمَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَعِلْمَ التَّعْلِيلِ وَالتَّخْرِيجِ.

* **وَمَا هَذَا الْكِتَابُ:** الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ، إِلَّا هُوَ فِي تَبْيِينِ عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ اللَّخْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي «رِسَالَةٍ»، بَعَثَ بِهَا إِلَىٰ الْعِمَادِ الْأَصْفَهَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ اسْتَدْرَكَهُ عَلَيْهِ: (إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ إِنْسَانٌ كِتَابًا فِي يَوْمِهِ، إِلَّا قَالَ فِي غَدِهِ: لَوْ غُيِّرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلَوْ زِيدَ كَذَا، لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ، وَلَوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلَوْ تُرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَىٰ اسْتِيلَاءِ النَّقْصِ عَلَىٰ جُمْلَةِ الْبَشَرِ)[1]. اهـ

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا فَنَحْنُ عَازِمُونَ عَلَىٰ تَصْحِيحِ، وَتَصْوِيبِ، وَتَبْيِينِ، مَا فِي: الْكُتُبِ، وَفِي «**الصَّحِيحَيْنِ**» مِنْ عِلَلٍ فِي الْأَحَادِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مَا طَالَتْ بِنَا الْحَيَاةُ، وَجَرَىٰ الْقَلَمُ بَيْنَ الْأَنَامِلِ، وَوَقَعَ النَّظَرُ عَلَىٰ ضَعْفِ الْبَشَرِ!، وَاللهُ الْهَادِي إِلَىٰ سَوَاءِ السَّبِيلِ.

* فَإِنَّ عِلْمَ الْعِلَلِ، هُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَعْمَقُهَا غَوْرًا، وَأَكْثَرُهَا أَهَمِيَّةً، وَأَصْعَبُهَا تَنَاوُلًا؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَدْقِيقٍ فِي الْأَلْفَاظِ، وَثَبْتٍ فِي الْأَسَانِيدِ، وَسَعَةٍ فِي الطُّرُقِ وَالرِّوَايَاتِ، وَاطِّلَاعٍ فِي عُلُومٍ عِدَّةٍ.

* وَهَذَا الْعِلْمُ لَا يَخُوضُهُ؛ إِلَّا مَنْ عَلَا فِي الْفَهْمِ كَعْبُهُ، وَاتَّسَعَتْ رُقْعَةُ مَعَارِفِهِ وَدِرَايَتِهِ، إِذِ الْقَاصِرُ فِيهِ مُخَبِّطٌ، وَالنَّاقِصُ فِيهِ مُخَلِّطٌ.

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا كَانَ أَشَدَّ انْتِقَادِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، لِلرِّجَالِ، وَأَعْلَمَهُ بِشَأْنِهِمْ).[2]

(١) وَانْظُرْ: «إِتْحَافَ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ» لِلزَّبِيدِيِّ (ج١ ص٣).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

=

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: إِذَا شَكَّ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ، طَرَحَهُ كُلَّهُ).(١)

قُلْتُ: وَعِلْمُ الْعِلَلِ مِنْ أَثْقَلِ الْعُلُومِ، بَلْ هُوَ مِنْ أَصْعَبِ الْعُلُومِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الدِّقَّةِ الْخَفِيَّةِ فِي عِلَلِ الْأَحَادِيثِ، فَهُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَلَا يَقُومُ بِهِ؛ إِلَّا مَنْ فَهَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هَذَا الْعِلْمَ الثَّاقِبَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقِهِمْ، وَإِلَيْهِمُ الْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ لِمَا جَعَلَ اللهُ فِيهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَالاطِّلَاعِ عَلَىٰ غَوَامِضِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُمَارِسْ ذَلِكَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٦٦٢): (وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنْ طُولِ الْمُمَارَسَةِ، وكَثْرَةِ الْمُذاكَرَةِ، فَإِذَا عُدِمَ الْمُذَاكَرَةَ بِهِ، فَلْيُكْثِرْ

=

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

طَالِبُهُ الْمُطالَعَةَ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ الْعَارِفِينَ بِهِ؛ كَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَمَنْ تَلَقَّىٰ عَنْهُ؛ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَابْنِ مَعِينٍ، وَغَيْرِهِمَا.

* فَمَنْ رُزِقَ مُطَالَعَةَ ذَلِكَ، وَفَهْمَهُ، وَفَقِهَتْ نَفْسُهِ فِيهِ، وَصَارَتْ لَهُ فِيهِ قُوَّةُ نَفَسٍ وَمَلَكَةٌ، صَلُحَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٦٦٢): (اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وسَقِيمِهِ؛ يَحْصُلُ مِنْ وَجْهَينِ:

أَحَدُهُمَا: مَعْرِفَةُ رِجَالِهِ، وَثِقَتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا هَيِّنٌ؛ لِأَنَّ الثِّقَاتَ، وَالضُّعَفَاءَ قَدْ دُوِّنُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّصَانِيفِ، وَقَدِ اشْتَهَرَتْ بِشَرْحِ أَحْوَالِهِمُ التَّآلِيفُ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ الثِّقَاتِ، وَتَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ عِنْدَ الاخْتِلَافِ، إِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، وَإِمَّا فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَإِمَّا فِي الْوَقْفِ، وَالرَّفْعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

* وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَكَثْرَةِ مُمَارَسَتِهِ: الْوُقُوفُ عَلَىٰ دَقَائِقِ عِلَلِ الْحَدِيثِ). اهـ

فَهَذِهِ الرِّسَالَةُ اللَّطِيفَةُ، قَائِمَةٌ عَلَىٰ الْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، لِتَعْلَمَ بِبَيِّنَةٍ وَاضِحَةٍ، وَلِتَسْتَبِينَ لَكَ الضَّحَالَةُ الْعِلْمِيَّةُ، لِأُولَئِكَ الْخَائِضِينَ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ فِي الدِّينِ.[1]

(١) وَانْظُرْ: «الْبُرْهَانَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» لِلْجُوَيْنِيِّ (ج١ ص٢٨٧)، وَ«الْبَحْرَ الْمُحِيطَ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج٣ ص٢٩)، وَ«نِهَايَةَ السُّولِ فِي شَرْحِ مِنْهَاجِ الْأُصُولِ» لِلْإِسْنَوِيِّ (ج١ ص١٢٣)، وَ«الْإِبْهَاجَ فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ» لِلسُّبْكِيِّ (ج١ ص٢٨١)، وَ«الْحَاشِيَةَ عَلَىٰ أَسْنَىٰ الْمَطَالِبِ» لِلرَّمْلِيِّ الْكَبِيرِ (ج٤ ص٢٨٢).

* لِتَتَأَكَّدَ لَكَ؛ الْجُمْلَةُ الشَّهِيرَةُ الذَّائِعَةُ: «**مَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ، أَتَىٰ بِالْعَجَائِبِ**»، وَنَادَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ الْفَاضِحِ، الْوَاضِحِ.[1]

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرِّسَالَةِ» (ص٤١): (فَالْوَاجِبُ عَلَىٰ الْعَالِمِينَ، أَنْ لَا يَقُولُوا إِلَّا مِنْ حَيْثُ عَلِمُوا، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الْعِلْمِ مَنْ لَوْ أَمْسَكَ عَنْ بَعْضِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْهُ، لَكَانَ الْإِمْسَاكُ أَدْلَىٰ بِهِ، وَأَقْرَبَ لَهُ مِنَ السَّلَامَةِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ). اهـ

* فَاللهَ الْعَظِيمَ؛ أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنَا الْعِلْمَ النَّافِعَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَكْتُبَنَا فِي زُمْرَةِ الذَّابِّينَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

(١) وَانْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٥٨٤).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ زِيَادَةِ كَـ«حَدِّ السَّيْفِ» أَوْ كَـ«حَدِّ الْمُوسَى»، أَوْ «أَدَقِّ الشَّعَرَةِ» فِي حَدِيثِ الصِّرَاطِ

١) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَوْ وُزِنَ فِيهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ لَوُسِعَتْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبِّ، لِمَنْ يَزِنُ هَذَا؟ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: لِمَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: سُبْحَانَكَ، مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ، وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ مِثْلَ حَدِّ الْمُوسَىٰ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: مَنْ يُنَجَّىٰ مِنْ عَلَىٰ هَذَا؟ فَيَقُولُ: مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَيَقُولُونَ: سُبْحَانَكَ، مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٥٨٦) مِنْ طَرِيقِ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً؛ إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِآخِرِهِ وَاخْتَلَطَ.[1]

(١) انْظُرْ: «التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص١٩٧)، وَ«الْكَوَاكِبَ النَّيِّرَاتِ فِي مَعْرِفَةِ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ» لِابْنِ كَيَّالٍ (ص٤٦٠).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٧ ص٢٨٢)**: (ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ). أَيْ: يُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِي الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ تَرَكَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ طَرِيقِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَغَيْرِهِ[1]: فَافْطَنَ لِهَذَا.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَا تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ).[2]

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ، لِضَعْفِ الْإِسْنَادِ.

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج٥ ص٥٥٩).

قُلْتُ: وَيَدُلُّ عَلَىٰ تَغَيُّرِ؛ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَقْفُهُ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعْدَ رَفْعِهِ.

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٣ ص١٧٨) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَىٰ، **وفيه: (يُوضَعُ الصِّرَاطُ وَلَهُ حَدٌّ: كَحَدِّ الْمُوسَىٰ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا مَنْ تُجِيزُ عَلَىٰ هَذَا؟ فَيَقُولُ: أُجِيزُ عَلَيْهِ مَنْ شِئْتُ)**.

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١١).

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ أَيْضًا: الَّذِي فِي صِفَةِ الصِّرَاطِ بِأَنَّهُ: «**كَحَدِّ الْمُوسَىٰ**».

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١١).

وَأَخْرَجَهُ الْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٣ ص١٣٢٩) مِنْ طَرِيقِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَفِيهِ: (**يُوضَعُ الصِّرَاطُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ حَدٌّ: كَحَدِّ الْمُوسَىٰ، قَالَ: وَيُوضَعُ الْمِيزَانُ، وَلَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّتِهِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا فِيهِنَّ لَوَسِعَتْهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا لِمَنْ تَزِنُ بِهَذَا؟ فَيَقُولُ: لِمَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ**).

وَأَخْرَجَهُ الْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٣ ص١٣٢٩)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (ص٤٧٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي، وَفِيهِ: (**يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَوْ أَنَّ فِيهِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَوُسِعَتْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبِّ، لِمَنْ تَزِنُ بِهَذَا؟ فَيَقُولُ: لِمَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَيَقُولُونَ: سُبْحَانَكَ، مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ**).[1]

* **مِنْ رِوَايَةِ**: عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ؛ مَوْقُوفًا عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه.

وَأَخْرَجَهُ الْحُرْفِيُّ فِي «الْأَمَالِي» (ص٣٢٠ و٣٢١)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج٢ ص٨٨٦ و٨٧٧)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٥ ص٢٠١٦)، وَحَمْزَةُ الدِّهْقَانَ فِي «حَدِيثِهِ» (١١٧٥-الْمُعْجَمُ الْمُفْهَرَسُ)، وَابْنُ الْبَنَّاءِ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْمُبْتَدِعَةِ» (ص١٦٤) مِنْ طَرِيقِ شَاذَانَ، وَفِيهِ: (**يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَوْ وُضِعَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ فِيهِ لَوَسِعَهُنَّ، قَالَ: فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ**

(١) **فَخَالَفَهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِي، فَرَوَاهُ**: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ بِذِكْرِ: «**الْمِيزَانِ**» فَقَطْ، دُونَ ذِكْرِ: «**الصِّرَاطِ**» الَّذِي حَدُّهُ كَحَدِّ الْمُوسَىٰ.

قُلْتُ: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِي، مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ؛ فَتَنَبَّهْ.

انْظُرْ: «الْكَوَاكِبَ النَّيِّرَاتِ» لِابْنِ الْكَيَّالِ (ص٤٦١).

لِمَنْ تَزِنُ بِهَذَا؟ قَالَ: مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ، لَهُ حَدٌّ، كَحَدِّ الْمُوسَىٰ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ مَنْ تُجِيزُ عَلَىٰ هَذَا؟ فَيَقُولُ: مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ).

وَأَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج٦ ص١١٧٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَصْرٍ التَّمَّارِ، قَالَ: أخبرنا حَمَّادٌ، عَنْ لَيْثٍ[1]، **وفيه: (يُوضَعُ الصِّرَاطُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ حَدٌّ؛ كَحَدِّ الْمُوسَىٰ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبِّ؛ مَنْ يَمُرُّ عَلَىٰ هَذَا؟ فَيَقُولُ: مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، وَهُوَ مِنْ أَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا

وَأَخْرَجَهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (ص٣٨).

* **جَمِيعُهُمْ**: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ بِهِ؛ مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: فَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ مَرَّةً: يَرْوِيهِ، مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً: مَوْقُوفًا، مِمَّا يَتَبَيَّنُ بِأَنَّهُ غَيْرُ ضَابِطٍ لِلْحَدِيثِ.

(١) **وَقَوْلُهُ**: «**عَنْ لَيْثٍ**»؛ تَحْرِيفٌ مِنْ بَعْضِ النُّسَّاخِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، وَالصَّوَابُ: «**عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ**».

* هَكَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: «**عَنْ لَيْثٍ**»، وَالصَّوَابُ: «**عَنْ ثَابِتٍ**»، وَهُوَ الصَّحِيحُ: إِذْ إِنَّ ثَابِتًا مِنْ شُيُوخِ «**حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ**»، وَمِنْ تَلَامِيذِ: «**أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ**»، كَمَا فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٣)؛ وَلَمْ يُذْكَرْ: «**لَيْثٌ**»، فِي تَرْجَمَتِهِمَا.

* وَهَذِهِ عَلَامَةٌ عَلَىٰ عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَانْفَرَدَ، وَخَالَفَ الثِّقَاتِ، بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، الَّتِي لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهَا، فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ؛ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: (هُوَ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَا تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ).(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٨٢)؛ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: (كَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ: الْمُنْكَرِ).

قُلْتُ: وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبُرَ، فَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ أَحْيَانًا(٢)؛ وَأَوْقَفَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ رَفَعَهُ، فَوَهِمَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٢٦٩) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: «وَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِآخِرِهِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص١٨٩): (**حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ:** إِمَامٌ ثِقَةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ وَغَرَائِبُ، وَغَيْرُهُ أَثْبَتُ مِنْهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٩٣): (**وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ:** وَإِنْ كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ إِلَّا أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ؛ فَالْحُفَّاظُ لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ خَاصَّةً وَأَمْثَالِهِ). اهـ

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٣ ص٥٣٥).

(٢) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٥٩٠)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص١٨٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١١).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: يُخْطِئُ، وَأَوْمَأَ: أَحْمَدُ، بِيَدِهِ، خَطَأً كَثِيرًا).[1]

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٢ ص٥٠)؛ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: (لَمَّا طَعَنَ[2] فِي السِّنِّ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ الِاحْتِجَاجَ بِحَدِيثِهِ... فَالِاحْتِيَاطُ لِمَنْ رَاقَبَ اللهَ أَنْ لَا يَحْتَجَّ بِمَا يَجِدُ فِي أَحَادِيثِهِ، مِمَّا يُخَالِفُ الثِّقَاتِ).

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَىٰ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الَّتِي تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٤ ص٢١٠): (سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَالْحُفَّاظُ: لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ).

قُلْتُ: فَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، الرَّاوِي: لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، **لِمُخَالَفَتِهِ**: لِلثِّقَاتِ الْحُفَّاظِ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَىٰ الْخَلِيلِيُّ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْإِرْشَادِ» (ج١ ص١٧٦): (وَالَّذِي عَلَيهِ حُفَّاظُ الْحَدِيثِ؛ **الشَّاذُّ**: مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ، يَشُذُّ بِذَلِكَ شَيْخٌ، ثِقَةً كَانَ، أَوْ غَيْرَ ثِقَةٍ).

وَهَذَا الْإِسْنَادُ: أَعَلَّهُ نُقَّادُ الْحَدِيثِ؛ بِأَنَّ حَمَّادًا، وَهِمَ فِي ذِكْرِهِ الزِّيَادَةَ: «**فِي حَدِّ الصِّرَاطِ؛ كَحَدِّ السَّيْفِ**».[3]

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٢ ص٣٨٥)؛ رِوَايَةُ: مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ النَّيْسَابُورِيِّ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) يَعْنِي: كَبُرَ فِي السِّنِّ.

قُلْتُ: فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ: «**فِي وَصْفِ الصِّرَاطِ، أَنَّهُ كَحَدِّ السَّيْفِ**»، لَمْ تُذْكَرْ فِي خَبَرٍ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» (ج٣ ص٤٠٨): (وَقَدْ عُلِمَ مِنْ قَاعِدَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ مَا خَالَفَ الثِّقَاتِ: كَانَ حَدِيثُهُ، شَاذًّا، مَرْدُودًا). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٥)؛ **بَعْدَمَا ذَكَرَ: رِوَايَةَ الْحَاكِمِ، الْمَرْفُوعَةَ**: (الْمَعْرُوفُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ، عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، مِنْ قَوْلِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ج٢ ص١٨): (صَحَّ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَخَرَّجَهُ الْحَاكِمُ مَرْفُوعًا، وَصَحَّحَهُ؛ وَلَكِنَّ الْمَوْقُوفَ: هُوَ الْمَشْهُورُ).

قُلْتُ: وَالرِّوَايَةُ الْمَوْقُوفَةُ، أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

فَالْوَاقِفُونَ: أَوْثَقُ، وَأَكْثَرُ، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ، فَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِمُخَالَفَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فِيهِ.

قُلْتُ: وَالرِّوَايَةُ الْمَوْقُوفَةُ: هِيَ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيهَا الْحُفَّاظُ الثِّقَاتُ، وَهِيَ الْمَحْفُوظَةُ، فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، مَعَ ضَعْفِ إِسْنَادِهَا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ أَيْضًا بِالْأَخْذِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.

=

(٣) وَالْوَهْمُ: هُنَا مِنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

* **لِذَلِكَ**: لَا يُقَالُ، أَنَّ مِثْلَهُ، لَا يُقَالُ: بِالرَّأْيِّ، فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، لِأَنَّهُ عَلَىٰ فَرْضِ صِحَّةِ الْمَوْقُوفِ، فَلَا يُقَالُ: فَلَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، لِأَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ ﷺ، يَرْوِي الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَهَذِهِ مِنْهَا، وَهِيَ لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا، بِمِثْلِهَا؛ لِأَنَّهَا خِلَافُ شَرْعِنَا.

قُلْتُ: وَيَشْهَدُ لَهُ:

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج٧ ص٨٠١): (هَذَا مَوْقُوفٌ[1]: عَلَىٰ سَلْمَانَ، وَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١١ ص٧٢١): (مَوْقُوفٌ[2]: يَعْنِي؛ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي كَانَ تَلَقَّاهَا عَنْ أَسْيَادِهِ، حِينَمَا كَانَ نَصْرَانِيًّا).

وَيُؤَيِّدُهُ: حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ: **(أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ، بِضْعَةَ عَشَرَ مِنْ رَبٍّ، إِلَىٰ رَبٍّ)**[3]؛ يَعْنِي: مِنَ النَّصَارَىٰ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج٧ ص٨٠٠): (الْفَارِسِيُّ: نِسْبَةً، إِلَىٰ فَارِسَ، وَهُمُ الْعَجَمُ، وَقَوْلُهُ: «**مِنْ**

(١) **يَعْنِي**: حَدِيثَ: «**الْفَتْرَةِ مَا بَيْنَ عِيسَىٰ، وَمُحَمَّدٍ**».

(٢) **يَعْنِي**: حَدِيثَ: «**الذُّبَابِ**».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٩٤٦).

رَبٍّ، إِلَىٰ رَبٍّ»؛ أَيْ: إِلَىٰ مَالِكٍ، فَالْأَسْيَادُ الَّذِينَ تَدَاوَلُوهُ: «بِضْعَةَ عَشَرَ»، رَجُلًا، إِلَىٰ أَنِ انْتَهَىٰ، إِلَىٰ آخِرِ وَاحِدٍ فِي الْمَدِينَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٧ ص٢٧٧): (قَوْلُهُ: «**تَدَاوَلَهُ، بِضْعَةَ عَشَرَ مِنْ رَبٍّ، إِلَىٰ رَبٍّ**»؛ أَيْ: مِنْ سَيِّدٍ، إِلَىٰ سَيِّدٍ... **وَتَفْسِيرُ**: الْبِضْعِ، وَأَنَّهُ مِنَ الثَّلَاثِ إِلَىٰ الْعَشْرِ عَلَىٰ الْمَشْهُورِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج٣ ص٣١٣)؛ بَابُ: الزَّجْرِ عَنِ النَّظَرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الاخْتِلَافُ يُوجِبُ ضَعْفَ الْحَدِيثِ، وَالْمَتْنُ: مُنْكَرٌ؛ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

لِذَلِكَ: لَا يُقَالُ هُنَا، أَنَّهُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ رِوَايَةِ الرَّفْعِ، وَالْوَقْفِ، وَأَنَّ رِوَايَةَ: الْوَقْفِ مَقْبُولَةٌ، وَلَهَا حُكْمُ الرَّفْعِ، فَتَنَبَّهْ.

* **وَيُؤَيِّدُهُ**: بِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، أَثْبَتُ النَّاسِ فِي حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، لَمْ يَرْوِ حَدِيثَ: «**الصِّرَاطَ**»[1]، وَلَا زِيَادَةَ: كـ«**حَدِّ السَّيْفِ، أَوْ حَدِّ الْمُوسَىٰ**»؛ كَمَا عِنْدَ الْآجُرِّيِّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٣ ص١٣٢٩)، وَالْمَرْوَزِيِّ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (ص٤٧٨)؛ وَقَدْ سَبَقَ ذَلِكَ.

* **فَهِيَ**: مُقَدَّمَةٌ عَلَىٰ الْجَمِيعِ، لِأَنَّ مَنْ خَالَفَ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، فِي حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ؛ فَالْقَوْلُ: هُوَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ **مَهْدِيٍّ**.

(١) بَلْ ذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «**الْمِيزَانَ**»، بَدَلَ: «**الصِّرَاطِ**». وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ.

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ: (أَثْبَتُ أَصْحَابِ؛ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ).[1]

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ» (ص٣٠٤)، وَفِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٦ ص٣٢٤).

* **ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ**: مُخَالِفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، الَّتِي رَوَاهَا الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ الْحُفَّاظُ، فِي عَدَمِ ذِكْرِهِمْ، أَنَّ صِفَةَ: «**الصِّرَاطِ**»، **كَحَدِّ السَّيْفِ، أَوْ كَحَدِّ الْمُوسَىٰ، أَوْ كَحَدِّ الشَّعْرَةِ**، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

* وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، هِيَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَفِي غَيْرِهِمَا، قَدْ بَيَّنَتْ عِظَمَ صِفَةِ الصِّرَاطِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّهُ عَظِيمٌ وَعَرِيضٌ، وَفِي حَافَّتِي الصِّرَاطِ؛ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ[2]، مِنْ حَدِيدٍ كَبِيرٍ، وَحَسَكَةٌ مُفَلْطَحَةٌ، يَعْنِي: عَرِيضَةً.[3]

(١) انْظُرْ: «الْكَوَاكِبَ النَّيِّرَاتِ فِي مَعْرِفَةِ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ» لِابْنِ الْكَيَّالِ (ص٤٦١).

(٢) **وَهِيَ**: حَدِيدٌ عَظِيمٌ، فَكَيْفَ تُعَلَّقُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، وَهُوَ: حَدُّهُ؛ كَحَدِّ السَيْفِ.

* وَالْجِسْرُ مِنْ طَبِيعَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَرِيضًا، لِيَسْتَطِيعَ الْخَلْقُ أَنْ يَمُرُّوا عَلَيهِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ، وَالْأَرْضِ الْعَرِيضَةِ، لِيَحْمِلَ الْخَلْقَ الْكَثِيرَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَحْمِلَ لِهَذَا الْكَلَالِيبَ الْكَبِيرَةَ، فَهَذَا وَصْفُ الصِّرَاطِ الْعَظِيمِ فِي خِلْقَتِهِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

(٣) فَصِفَةُ الصِّرَاطِ، عَلَىٰ أَنَّهُ: «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، فَهَذَا تَهْوِينٌ لِعَظَمَةِ خَلْقِ الصِّرَاطِ الْعَظِيمِ.

* **فَوَصْفُ الصِّرَاطِ**: أَنَّهُ «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، فَهَذَا لَا يُعْقَلُ؛ بِالْعَقْلِ، وَلَا يَثْبُتُ فِي النَّقْلِ.

* فَإِذَا كَانَ الصِّرَاطُ؛ بِهَذِهِ الْعَظَمَةِ الْكُبْرَىٰ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ عَظَمَتِهِ، وَعُرْضِهِ، وَقَدْ عُلِّقَتْ عَلَيهِ هَذِهِ الْكَلَالِيبُ الْعَرِيضَةُ الْكَبِيرَةُ مِنَ الْحَدِيدِ، فَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِعَظَمَتِهِ وَقُوَّتِهِ.(١)

* وَهُوَ جِسْرٌ عَظِيمٌ عَرِيضٌ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، يَمُرُّ النَّاسُ عَلَيهِ، فَكَيْفَ: يَكُونُ الصِّرَاطُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ الْعَظِيمَةِ، وَأَنَّ صِفَةَ عَرْضِهِ؛ «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، أَوْ «**كَحَدِّ الْمُوسَىٰ**»، أَوْ «**كَحَدِّ الشَّعْرَةِ**»(٢): ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥].

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ لَدَيْنَا قَرِينَةً، تَدُلُّ عَلَىٰ عِظَمِ الصِّرَاطِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: (**وَبِهِ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ**)؛ وَالَّذِي عَلَيهِ الشَّوْكُ؛ مِثْلُ: شَوْكِ السَّعْدَانِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ طَرِيقًا عَرِيضًا، وَاسِعًا.

* وَوَرَدَ فِي وَصْفِهِ أَيْضًا؛ أَنَّهُ دَحْضٌ، وَمَزَلَّةٌ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ طَرِيقًا وَاسِعًا، وَجِسْرًا عَرِيضًا.(٣)

وَهَذَا الْقَوْلُ: هُوَ الصَّحِيحُ.(٤)

(١) وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِالْجِسْرِ، أَنْ تَكُونَ هَذِهِ صِفَتَهُ، لِعَظَمَتِهِ، لِكَي يَسْتَطِيعَ الْخَلْقُ أَنْ يَمُرُّوا عَلَىٰ ظَهْرِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ طَبِيعَةِ الْجُسُورِ، أَنْ تَكُونَ عَرِيضَةً فِي الطَّبْعِ، فَيَمُرُّ الْخَلْقُ عَلَيهَا.

(٢) وَإِذَا كَانَ الصِّرَاطُ، «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، فَكَيْفَ يَمُرُّ الْخَلْقُ الْكَثِيرُ عَلَيهِ، وَهُوَ دَقِيقٌ جِدًّا، «**كَحَدِّ الْمُوسَىٰ**»، وَهُوَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

* ثُمَّ كَيْفَ تُعَلَّقُ عَلَيهِ هَذِهِ الْكَلَالِيبُ، الْحَدِيدِيَّةُ، الْعَظِيمَةُ، الْعَرِيضَةُ: عَلَىٰ حَافَّتَيْهِ، وَهُوَ مِثْلُ: «**حَدِّ السَّيْفِ**»، فَهَذَا مِنَ الْمُسْتَحِيلِ فِي الْعَادَةِ، وَالْعَقْلِ.

(٣) وَانْظُرِ: «التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١٤ ص٥٤٩ و٥٥٠).

(٤) **وَقِيلَ**: أَنَّهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي ذَلِكَ، وَهِيَ مَعْلُولَةٌ.

وَإِلَيكَ الدَّلِيلُ:

*** فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ؛ وَفِيهِ: (وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا، وَأُمَّتِي، أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ؛ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَىٰ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ: كَلَالِيبُ، مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ ﷺ: فَإِنَّهَا مِثْلُ: شَوْكِ السَّعْدَانِ[١]؛ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ الْمُوبَقُ[٢] بَقِيَ بِعَمَلِهِ، أَوِ الْمُوثَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ[٣]، أَوِ الْمُجَازَىٰ[٤] حَتَّىٰ يُنَجَّىٰ، أَوْ نَحْوُهُ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ» (٦٥٧٣)، وَ(٧٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٨٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٣ ص١٤٣ و١٤٦ و٣٠٣ و٣٠٧)، وَ(ج١٦ ص٥٢٦ و٥٢٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص٤٨٩ و٤٨٠)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٢٨٤)، وَفِي

(١) **السَّعْدَانُ**: وَهُوَ نَبَاتٌ، ذُو شَوْكٍ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي طِيبِ مَرْعَاهُ.

(٢) **الْمُوبَقُ**: الْهَالِكُ، يَعْنِي: الْمُهْلَكَ بِسَبَبِ عَمَلِهِ السَّيِّئِ.

(٣) **الْمُخَرْدَلُ**: الَّذِي يَمْشِي مَشْيًا لَيْسَ مُعْتَدِلًا مُسْتَقِيمًا، **وَقِيلَ**: **الْمُخَرْدَلُ**: هُوَ الْمُقَطَّعُ.

(٤) **الْمُجَازَىٰ**: مِنَ الْجَزَاءِ.

انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٤٥٣ و٤٥٤)، وَ«شَرْحَ السُّنَّةِ» لِلْبَغَوِيِّ (ج١٥ ص١٧٦)، وَ«التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١٤ ص٥٥٢)، وَ«التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لَهُ (ج١ ص٦٢٧)، وَ«عُمْدَةَ الْقَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج٢٣ ص١٣٤)

«الرَّقَائِقِ» (١٢٠٦)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١١ ص٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٦)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١١ ص٤٠٨)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (٢٧٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٠)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ علىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٢٤٦ و٢٤٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٥ ص١٧٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٩٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (ج١٦ ص٤٥٠ و٤٥١)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٠٣)، و(٨٠٥)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج١ ص٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤ و٣٤٥)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج٦ ص٤٨٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (٢٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيِّ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْهَاشِمِيِّ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي كَامِلٍ مُظَفَّرِ بْنِ مُدْرِكٍ الْخُرَاسَانِيِّ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأُوَيْسِيِّ، وَيَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيِّ، وَلَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الْأَزْدِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الزُّهْرِيِّ، كِلَاهُمَا: عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، أَخْبَرَهُ بِهِ، مُطَوَّلًا.

وَبَوَّبَ عَلَيهِ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١١٣٧)؛ بَابٌ: الصِّرَاطُ جِسْرُ جَهَنَّمَ.

قُلْتُ: فَأَجْمَعَ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةُ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، عَلَىٰ وَصْفِ، هَذِهِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْحَدِيثِ(١)، وَلَمْ يَذْكُرُوا زِيَادَةً: «**فِي الصِّرَاطِ أَنَّ حَدَّهُ؛ كَحَدِّ السَّيْفِ**»، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَتِهَا.

* **وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ، مِثْلُ: شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا؛ إِلَّا اللهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: فَمِنْهُمْ مَنْ يُوبَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَرْدَلُ، ثُمَّ يَنْجُو). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ بِأُمَّتِي مِنَ الرُّسُلِ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ» (٨٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٨٢)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ علىٰ صَحِيح مُسْلِم» (ج١ ص٢٤٦ و٢٤٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٠)، وفي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٦٤٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «التَّوْحِيدِ وَفَضْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» (ص٥٦)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٤ ص١٤٧٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ»

(١) فَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، تُعِلُّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَتْ: أَنَّ صِفَةَ الصِّرَاطِ: «**كَحَدِّ السَّيْفِ**».

(ص٤٧٩) مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ: أَخْبَرَهُمَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

* **وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مُطَوَّلًا، وَفِيهِ: (فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنْبَتَيِ الصِّرَاطِ: يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ، قَالَ: قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي!، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ؟ قَالَ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَىٰ الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ، وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ، ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، وَشَدِّ الرِّجَالِ تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، يَقُولُ: رَبِّ، سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّىٰ تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّىٰ يَجِيءَ الرَّجُلُ، فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، قَالَ: وَفِي حَافَّتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ[1] مُعَلَّقَةٌ: مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أُمِرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ[2] نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ[3] فِي النَّارِ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

(١) **الْكَلَالِيبُ**: جَمْعُ كَلُّوبٌ، بِالتَّشْدِيدِ، وَهُوَ حَدِيدَةٌ مُعْوَجَّةُ الرَّأْسِ، وَيُنشَلُ بِهَا الشَّيْءُ.

(٢) **الْمَخْدُوشُ**: مَقْشُورُ الْجِلْدِ.

(٣) **الْمَكْدُوسُ**: هُوَ الْمَدْفُوعُ فِي النَّارِ، **وَيُقَالُ**: وَتَكَدَّسَ الْإِنْسَانُ، إِذَا دُفِعَ مِنْ وَرَائِهِ، فَسَقَطَ، وَهُوَ الَّذِي جُمِعَتْ يَدَاهُ، وَرِجْلَاهُ، وَأُلْقِيَ إِلَىٰ مَوْضِعٍ.

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج٢ ص١٤)، وَ(ج٤ ص١٥٥ و١٩٥ و١٦٢)، وَ«شَرْحَ السُّنَّةِ» لِلْبَغَوِيِّ (ج١٥ ص١٨٠)، وَ«الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ» (ج٢ ص٨٠٠)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٤٥٤)، وَ«عُمْدَةَ الْقَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج٢٣ ص١٣٤)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١ ص٤٧٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٩٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٥٨٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص٤١٥ و٤١٦)، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «الْبَعْثِ» (ص٣٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٥ ص١٧٩ و١٨٠)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٧ ص١٦٠)، و(ج١٧ ص١٥٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٤)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١١ ص٨١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ؛ مُطَوَّلًا.

وَقَوْلُهُ ﷺ: (**تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ**)؛ فَهُوَ كَالتَّفْسِيرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: (**فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ**)؛ مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي سُرْعَةِ الْمُرُورِ عَلَىٰ حَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمْ.[1]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٢ ص٣٥٦)**: (وَفِيهِ؛ -يَعْنِي: الْحَدِيثَ- أَنَّ الْهِدَايَةَ، وَالْإِضْلَالَ، مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ، كَمَا هُوَ قَوْلُ: أَهْلِ السُّنَّةِ.

* وَأَنَّ سَلَامَةَ الْإِجْمَاعِ مِنَ الْخَطَأِ، مَخْصُوصٌ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ اسْتِنْبَاطَ مَعْنًىٰ مِنَ الْأَصْلِ يَعُودُ عَلَيْهِ بِالْإِبْطَالِ: بَاطِلٌ، وَأَنَّ الْقِيَاسَ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ فَاسِدٌ، وَأَنَّ الِاجْتِهَادَ فِي زَمَنِ نُزُولِ الْوَحْيِ جَائِزٌ، وَأَنَّ الْجُمُعَةَ أَوَّلُ الْأُسْبُوعِ شَرْعًا، وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ تَسْمِيَةُ الْأُسْبُوعِ كُلِّهِ جُمُعَةً، **وَفِيهِ**: بَيَانٌ وَاضِحٌ؛ لِمَزِيدِ فَضْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَىٰ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ زَادَهَا اللهُ تَعَالَىٰ). اهـ

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١ ص٤٧٥).

*** وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (فَنَنْطَلِقُ: حَتَّىٰ نَأْتِيَ الْجِسْرَ، وَعَلَيهِ كَلَالِيبُ مِنْ نَارٍ، تَخْطِفُ النَّاسَ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (ج٦ ص٤٨٦)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج١ ص٣٣٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٤٥٤)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٢١٨)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٩٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (ج١٦ ص٤٨٠)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٠٩) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ، مُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

*** وَأَصْلُهُ**: فِي «الصَّحِيحِ» لِمُسْلِمٍ (٢٩٦٨)؛ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

*** وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ ﷺ: دَحْضٌ(١)، مَزِلَّةٌ، فِيهِ خَطَاطِيفُ(٢)، وَكَلَالِيبُ، وَحَسَكٌ(٣)، تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا**

(١) **هُوَ مِنَ الدَّحْضِ**: وَهُوَ الزَّلَقُ.

وَالدَّحْضُ: الزَّلِقُ، وَهُوَ مَا يُسَبِّبُ الانْزِلَاقَ.

* **وَمَدْحَضَةٌ مَزِلَّةٌ**: وَزْنُ مَفْعِلَةٌ، وَتُفْتَحُ الزَّايُ، وَتُكْسَرُ؛ يَعْنِي: أَنَّهُ تَزْلَقُ عَلَيهِ الْأَقْدَامُ، وَلَا تَثْبُتُ.

(٢) **الْخَطَاطِيفُ**: جَمْعُ خُطَّافٍ، بِضَمِّ الْخَاءِ، وَخُطَّافٌ، جَمْعُ خَاطِفٍ، وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الْمُعْوَجَّةُ كَالْكُلُّوبِ، يُخْتَطَفُ بِهَا الشَّيْءُ.

شُوَيْكَةٌ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ: كَطَرْفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ[1] الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ، مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٨٣)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ علىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٢٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٢)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٣) مِنْ طَرِيقِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ؛ مُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، تُوبِعَ عَلَىٰ هَذَا اللَّفْظِ، فَتَنَبَّهْ.

*** وَيُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمَارِّينَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ:**

١) نَاجٍ بِلَا خَدْشٍ.

٢) وَهَالِكٌ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ.

=

(٣) **الْحَسَكُ**: جَمْعُ حَسَكَةٍ، وَهِيَ شَوْكَةٌ صُلْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

(١) جَمْعُ أَجْوَادٍ، وَأَجْوَادٌ: جَمْعُ جَوَادٍ، وَهُوَ الْفَرَسُ السَّابِقُ الْجَيِّدُ.

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١ ص٣١٢ و٣٨٦)، وَ(ج٢ ص٤٩ و١٠٤)، وَ«الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ» (ج١ ص١٧٣ و٢٧٣ و٢٤٤)، وَ«غَرِيبَ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ج١ ص٣٤٠)، وَ«الْمِصْبَاحَ الْمُنِيرَ» لِلْفَيُّومِيِّ (ص٦٣)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١ ص٤٧٥)، وَ«تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج١ ص١٠٥٧ و١٠٥٨)، وَ«الْقَامُوسَ الْمُحِيطَ» لِلْفَيْرُوزَآبَادِيِّ (ص٢٩٨ و٩٥٠).

٣) وَمُتَوَسِّطٌ: بَيْنَهُمَا، يُصَابُ ثُمَّ يَنْجُو.

* **وَكُلٌّ قِسْمٍ**؛ مِنْهَا: يَنْقَسِمُ، أَقْسَامًا، تُعْرَفُ بِقَوْلِهِ ﷺ: (**بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ**).(١)

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج١ ص٤٧٥): (قَوْلُهُ ﷺ: «**فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ، مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**»؛ مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

* **قِسْمٌ**: يَسْلَمُ، فَلَا يَنَالُهُ شَيْءٌ أَصْلًا.

* **وَقِسْمٌ**: يُخْدَشُ، ثُمَّ يُرْسَلُ، فَيَتَخَلَّصُ.

* **وَقِسْمٌ**: يُكَرْدَسُ، وَيُلْقَىٰ، فَيَسْقُطُ فِي جَهَنَّمَ). اهـ

* **وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، قُلْنَا: وَمَا الْجِسْرُ، يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ ﷺ: دَحْضٌ، مَزِلَّةٌ، لَهُ كَلَالِيبُ، وَخَطَاطِيفُ، وَحَسَكَةٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: عَقِيفًا؛ يُقَالُ لَهُ: السَّعْدَانَ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ: كَلَمْحِ الْبَرْقِ، وَكَالطَّرْفِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجْوَدِ الْخَيْلِ وَالرَّاكِبِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (٣٠٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٢١٨)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج٦ ص٥٠٦ و٥٠٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ علىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٢٤٨)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٤ ص١٤٧٨ و١٤٧٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ

(١) وَانْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٤٥٤).

الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٨) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ، مُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، تُوبِعَ عَلَىٰ هَذَا اللَّفْظِ، فَتَنَبَّهْ.

الدَّحْضُ: الزَّلَقُ فِي الْأَقْدَامِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «النِّهَايَةِ» (ج٢ ص٣٥٠): (الدَّحْضُ: جَمْعُ، دَاحِضٍ، وَهُمُ: الَّذِينَ لَا ثَبَاتَ لَهُمْ، وَلَا عَزِيمَةَ فِي الْأُمُورِ). اهـ

قُلْتُ: وَهُمْ قَدْ زَلُّوا عَنْ عُلُوِّ الْمَرَاتِبِ.(١)

*** وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مُطَوَّلًا، وَفِيهِ: (فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ: يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ، قَالَ: قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَيُّ: شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ؟ قَالَ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَىٰ الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ، وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ، ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، وَشَدِّ الرِّجَالِ تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، يَقُولُ: رَبِّ، سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّىٰ تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّىٰ يَجِيءَ الرَّجُلُ، فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، قَالَ: وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ، مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أُمِرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

(١) **قُلْتُ**: فَالزَّالُّونَ، وَالزَّالَّاتُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٩٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٤)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص٤١٦)، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «الْبَعْثِ» (ص٣٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٥ ص١٧٩ و١٨٠)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٧ ص٢٦٠)، و«ج١٧ ص١٥٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٥٨٩)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١١ ص٨١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ بِهِ، مُطَوَّلًا.

*** وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﷺ: يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ، فَقَالَ: (وَيُعْطَىٰ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ: مُنَافِقٍ، أَوْ مُؤْمِنٍ؛ نُورًا، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ، وَعَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ: كَلَالِيبُ، وَحَسَكٌ، تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ، ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَوْقُوفٌ، لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (١٩١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج١ ص٣٦١)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (٥٠)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٥٠)، و(٨٥١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢٣ ص٣٢٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ ، وَحَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ورَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ الْقَيْسِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي: أَبُو الزُّبَيْرِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ، جَاءَ كُلُّهُ مِنْ قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.[1]

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٣ ص٤٧).

قُلْتُ: فَوَرَدَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ، فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، فِي بَيَانِ صِفَةِ الصِّرَاطِ وَعَظَمَتِهِ، لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ؛ إِلَّا اللهُ تَعَالَىٰ، وَقَدْ وَصَفَتْهُ: وَصْفًا، جَلِيًّا.

* فَيَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَيَعْتَقِدَهَا فِي: «**الصِّرَاطِ**»، وَإِلَّا هُوَ فِي خَطَرٍ عَظِيمٍ، بِسَبَبِ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْجَهْلِ، وَالتَّقْلِيدِ لِلْبَعْضِ، وَقَدْ دُحِضَتْ حُجَّتُهُ وَبَطُلَتْ.(١)

٢) **وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ: **(يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... فَيَمُرُّونَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، وَالصِّرَاطُ كَحَدِّ السَّيْفِ دَحْضٌ مَزِلَّةٌ... الْحَدِيثُ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»؛ مُطَوَّلًا (ج٤ ص٥٩٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٩٧٦٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ: ثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ: ثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ بِهِ؛ مَرْفُوعًا، مُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ، وَهُوَ: وَإِنْ كَانَ ثِقَةً؛ إِلَّا أَنَّ لَهُ مَنَاكِيرَ فِي الْحَدِيثِ(٢)، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ بِأَلْفَاظٍ مُنْكَرَةٍ.

(١) **قُلْتُ**: وَلَا يَعْتَقِدُ الْمُسْلِمُ، أَنَّ صِفَةَ الصِّرَاطِ: «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، أَوْ «**كَحَدِّ الْمُوسَىٰ**»، أَوْ «**كَحَدِّ الشَّعْرَةِ**»، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَهَذَا الاعْتِقَادُ، مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ فِي صِفَةِ: «**الصِّرَاطِ**»، وَلَا يُعْذَرُ الْعَبْدُ بِجَهْلِهِ، وَتَقْلِيدِهِ فِي الدِّينِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج٣ ص٤٨٥): (كُنَّا نُنْكِرُ مِنْ عَبْدِ السَّلَامِ شَيْئًا: كَانَ لَا يَقُولُ: «حَدَّثَنَا»، إِلَّا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، أَوْ حَدِيثَيْنِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٨ ص٥٠٨): (كَانَ بِهِ ضَعْفٌ فِي الْحَدِيثِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَانَ عَبْدُ السَّلَامِ: يُدَلِّسُ).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: (ثِقَةٌ: فِي حَدِيثِهِ لِينٌ).[2]

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ (ج٣ ص٨٢٤)، وَكَذَا السَّاجِيُّ ذَكَرَهُ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ.

* وَقَدِ اسْتَنْكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، بَعْضَ حَدِيثِهِ.[3]

قُلْتُ: فَعَبْدُ السَّلَامِ الْمُلَّائِيُّ، لَهُ غَرَائِبُ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَدْ بَيَّنَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هُدَىٰ السَّارِي» (ص١١٧)؛ فِي فَصْلٍ: «فِي سِيَاقِ أَسْمَاءِ مَنْ طُعِنَ فِيهِ»؛ أَنَّ الْبُخَارِيَّ: أَنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ فِي مَوْضِعَيْنِ مُتَابَعَةً، فِي كُلٍّ مِنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: (فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يُحْتَجَّ بِهِ).

=

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٨ ص٧٠)، وَ«التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٦٠٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٨ ص١٢٣)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٣ ص٨٢٤)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٧ ص٦٢).

(١) «مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» رِوَايَةُ: ابْنُ مُحْرِزٍ (ص٤١٣).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٨ ص١٢٥)، وَ«تَذْكِرَةَ الْحُفَّاظِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٢٧١).

(٣) وَانْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٩١٠)، وَ«السِّيَرِ» لَهُ (ج٨ ص٣٣٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٦٠٨): (ثِقَةٌ حَافِظٌ؛ لَهُ مَنَاكِيرُ).

* وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيُّ[1]، وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا؛ فَقَدْ كَانَ يُخْطِئُ كَثِيرًا، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «صَدُوقٌ، وَإِنَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ».[2]

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص٢٤٣): «لَيْسَ بِحُجَّةٍ».

وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٣ ص١١٣): «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ: «ضَعِيفٌ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج٣ ص١٠٥): «كَانَ كَثِيرَ الْخَطَأِ، فَاحِشَ الْوَهْمِ، يُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ حَتَّىٰ إِذَا سَمِعَهَا الْمُبْتَدِئُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ عَلِمَ أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ، أَوْ مَقْلُوبَةٌ، لَا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا وَافَقَ الثِّقَاتِ، فَكَيْفَ إِذَا انْفَرَدَ عَنْهُمْ بِالْمُعْضِلَاتِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٣١٢): (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ).

(١) انْظُرِ: «الْمِيزَانَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٤٣٢)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٩ ص٤١٠)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٣٣ ص٢٧٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٥ ص٢٣٠).

(٢) انْظُرِ: «الْعِلَلَ الْكَبِيرَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج١ ص٢٤٩).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص١١٣٩): (صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا، وَكَانَ يُدَلِّسُ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْأَسَامِي وَالْكُنَىٰ» (ج٤ ص٢٥٤): (لَا يُتَابَعُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ).

قُلْتُ: فَقَدْ رَوَىٰ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمَنَاكِيرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: (قُلْتُ: مَا أَنْكَرَهُ حَدِيثًا عَلَىٰ جَوْدَةِ إِسْنَادِهِ، وَأَبُو خَالِدٍ شِيعِيٌّ مُنْحَرِفٌ).

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا تَعْلَمُ خَطَأَ تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

* **وَفِي إِسْنَادِهِ أَيْضًا**: الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو الْكُوفِيُّ، وَهُوَ يَهِمُ فِي الْحَدِيثِ أَحْيَانًا، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْهَامِهِ.[1]

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»؛ مُطَوَّلًا (ج٢ ص٣٧٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (١٦٢)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (٢٧٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ: أَنْبَأَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ: ثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ **قَالَ**: **(يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... وَيَمُرُّونَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، وَالصِّرَاطُ كَحَدِّ السَّيْفِ، دَحْضٌ مَزِلَّةٌ...الْحَدِيثُ)**.

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٧٤).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَهُوَ مِنْ أَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا هَكَذَا: مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ، لَهُ مَنَاكِيرُ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، يَهِمُ فِي الْحَدِيثِ.(١)

* **فَمَرَّةً:** يُرْوَىٰ الْحَدِيثُ؛ مَرْفُوعًا، **وَمَرَّةً:** يُرْوَىٰ؛ مَوْقُوفًا، وَهَذِهِ عِلَّةٌ أُخْرَىٰ، فَتَنَبَّهْ.

* **وَهُوَ مَوْقُوفٌ،** وَلَا يُقَالُ: فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ، لِأَنَّ مِثْلَهُ، لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِّ، لِأَنَّهُ اخْتُلِفَ فِيهِ، وَهُوَ عَلَىٰ الْوَجْهَيْنِ، لَا يَصِحُّ؛ فَافْهَمْ لِهَذَا.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٤١٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١٩ و٣٢٠)، وَابْنُ أبي الدُّنْيَا فِي «صِفَةِ الْجَنَّةِ» (ص٦٥)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٢١)، وَالشَّاشِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص٤٠٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (١٦٣)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٨٢٠) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **بِهِ؛ مُطَوَّلًا،**

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٨ ص٧٠)، وَ(ج٣٣ ص٢٧٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٨ ص١٢٣)، وَ(ج١٥ ص٢٣٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٩٧٤)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٧ ص٦٢)، وَ(ج٩ ص٤١٠).

وَفِيهِ: (وَالرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ أَمَامَهُمْ، حَتَّىٰ يَمُرَّ فِي النَّارِ فَيَبْقَىٰ أَثَرُهُ كَحَدِّ السَّيْفِ، دَحْضُ مَزِلَّةٍ، فَيَقُولُ: مُرُّوا، فَيَمُرُّونَ عَلَىٰ قَدْرِ نُورِهِمْ...).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (ص٣٦٧): (وَرَوَىٰ هَذَا الْحَدِيثَ: الْأَعْمَشُ عَنِ الْمِنْهَالِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: مَسْرُوقًا).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَمَتْنُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ؛ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيُّ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً؛ إِلَّا أَنَّ لَهُ مَنَاكِيرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْجِعَابِيُّ: (يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ بِعَجَائِبَ).(١)

* وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» (ج١ ص٢٣٨)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٦ ص٢٧٣).

وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص١٤٢): (ثِقَةٌ: يُغْرِبُ).

* وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو يَهِمُ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ أَلْفَاظُهُ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَائِبِ!.

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٦ ص٢٧٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٣ ص١٥٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١ ص٨٣٦).

وَأَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (٢٧٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٦ و٣٠٧) مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ بِهِ مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ: مَسْرُوقًا، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ وَالاضْطِرَابِ، وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو: يَهِمُ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ.

وَأَعَلَّهُ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج٥ ص٢٤٣)؛ بِالِاضْطِرَابِ هَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (ص١٦٣): (وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي غَسَّانَ، وَلَمْ يَسْتَوْعِبِ الْحَدِيثَ اسْتِيعَابَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ).

* وَالْأَعْمَشُ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنْعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.(١)

* وَأَبُو عُبَيْدَةَ، لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَهُوَ: مُنْقَطِعٌ.(٢)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْمَرَاسِيلِ» (ص١٩٦): (أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٤١٤).

(٢) انْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص١٩٦)، وَ«السُّنَنَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج١ ص١٢٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ الْمَرَاسِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص٢٠٤)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَاةِ الْمَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص١٦٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١١٧٤)، وَ«السِّيَرَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٣٦٣)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج٥ ص٤٧٢)، وَ(ج٦ ص٦٤٢).

قُلْتُ: وَلَا تَنْفَعُهُ مُتَابَعَةُ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، لِأَنَّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، فَانْتَبِهْ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٧): (وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُسْنِدْهُ[1]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ: مَسْرُوقًا.

* وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). اهـ

* فَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، مَرْفُوعًا؛ مِنْ أَوَّلِهِ، إِلَىٰ آخِرِهِ.

* لَكِنْ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ؛ مَوْقُوفًا؛ فِي أَوَّلِهِ، وَمَرْفُوعًا فِي آخِرِهِ فَقَطْ، فَقَالَ فِي آخِرِهِ: (قَالَ مَسْرُوقٌ: فَمَا بَلَغَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ إِلَّا ضَحِكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَقَدْ حَدَّثْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِرَارًا، كُلَّمَا بَلَغْتَ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ضَحِكْتَ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يُحَدِّثُهُ مِرَارًا).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٨٢٠): (وَرَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، بِطُولِهِ: مَوْقُوفًا).

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (١٦٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٩٧٦٤)، وَالسَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص٣٥١)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٤٤)؛ وَاقْتَصَرَ عَلَىٰ ذِكْرِ إِسْنَادِهِ: مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي طَيْبَةَ عِيسَىٰ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دِينَارٍ

(١) **مَعْنَاهُ**: لَمْ يَرْفَعْهُ.

الْجُرْجَانِيِّ الزَّاهِدِ: عَنْ كُرْزِ بْنِ وَبَرَةَ الْحَارِثِيِّ الْجُرْجَانِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ، **وَذَكَرَ هَذَا الْوَصْفَ فِي رُؤْيَةِ الْمُنَافِقِينَ؛ لِنُورِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ، وَلَفْظُهُ: (فَيَقُولُ أَهْلُ النِّفَاقِ: ذَرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ، وَمَضَىٰ النُّورُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَبَقِيَ أَثَرُهُ؛ مِثْلُ: حَدِّ السَّيْفِ، دَحْضٌ، مَزِلَّةٌ...).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ؛ فِيهِ: أَبُو طَيْبَةَ، عِيسَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّارِمِيُّ الْجُرْجَانِيُّ، ضَعَّفَهُ: ابْنُ مَعِينٍ.(١)

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٧ ص٢٣٤)؛ ثُمَّ قَالَ: «يُخْطِئُ».

وَأَوْرَدَ لَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص٢٥٦)؛ جُمْلَةَ: مَنَاكِيرَ، مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ كُرْزِ بْنِ وَبَرَةَ، وَغَيْرِهِ.

فَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج٥ ص٢٥٦): (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ؛ لِكُرْزِ بْنِ وَبَرَةَ، يَرْوِيهَا عَنْهُ: أَبُو طَيْبَةَ، وَهِيَ كُلُّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ).

* **وَأَبُو طَيْبَةَ**: اخْتُلِفَ فِي ضَبْطِ كُنْيَتِهِ، فَضَبَطَهُ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: بِـ«الظَّاءِ» الْمُعْجَمَةِ.

وَآخَرُونَ: بِالْمُهْمَلَةِ، بِـ«الطَّاءِ»، وَهُوَ الْأَصَحُّ.

فَقَدْ جَاءَ كَذَلِكَ، فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» لِلسَّهْمِيِّ (ص٢٨٥ و٣٥٤)، وَ«الاسْتِدْرَاكِ عَلَىٰ الْإِكْمَالِ» لِابْنِ نُقْطَةَ (ج٤ ص٣٢)، وَفِي «الْكُنَىٰ وَالْأَسْمَاءِ»

(١) انْظُرْ: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٣٩٦)، وَ«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٥٤٠).

لِمُسْلِمٍ (ق/ ٥٨/ ط)، وَفِي «الْمُشْتَبِهِ» للذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤٢٢)، وَفِي «تَبْصِيرِ الْمُنْتَبِهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٨٧٧)، وَ«الْكُنَىٰ وَالْأَسْمَاءِ» لِلدُّولَابِيِّ (ج٢ ص١٧)، وَ«الْأَسَامِي وَالْكُنَىٰ» لِأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ (ج٦ ص١٤٩)، وَ«فَتْحِ الْبَابِ فِي الْكُنَىٰ وَالْأَلْقَابِ» لِابْنِ مَنْدَهْ (ص٤٥١)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلسِّجْزِيِّ (٢٢٧)، و«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» للذَّهَبِيِّ (ج٩ ص٦٨٢).

* وَكُرْزُ بْنُ وَبَرَةَ الْجُرْجَانِيُّ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٧ ص٢٣٨)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٧ ص١٧٠)؛ وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ: جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

* وَكُرْزٌ مِنْ زُهَّادِ التَّابِعِينَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٩ ص٢٧)، وَلَهُ تَرْجَمَةٌ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص٣٣٦)، وَ«السِّيَرِ» للذَّهَبِيِّ (ج٦ ص٨٤ و٨٦)، وَحَمَلَ: ابْنُ عَدِيٍّ، وَالسَّهْمِيُّ، مَنَاكِيرَ حَدِيثِهِ؛ وَمِنْهَا: هَذَا الْحَدِيثُ.

* وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا.(١)

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٣٦٣): (عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: رَوَىٰ عَنْهُ، ابْنُهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: شَيْئًا، وَأَرْسَلَ عَنْهُ: أَشْيَاءَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج٦ ص٦٤٢): (رَوَىٰ: عَنْ أَبِيهِ، مُرْسَلًا).

(١) انْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص٢٥٦)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٥ ص٤٧٢).

قُلْتُ: وَأَخْطَأَ أَبُو طَيْبَةَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، سَنَدًا، وَمَتْنًا، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَا يَصِحُّ، وَقَدْ سَبَقَ، وَوَصْفُ: «**كَحَدِّ السَّيْفِ**»، لِلصِّرَاطِ، وَلَيْسَ: «**لِلنُّورِ**»، وَلَا يَنْطَبِقُ عَلَىٰ «**النُّورِ**»، وَصْفُ: «**الدَّحْضِ، وَالْمَزِلَّةِ**».

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٨٢٠).

إِذًا؛

*** فَاخْتُلِفَ عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْحَدِيثِ، عَلَىٰ أَوْجُهٍ:**

١) رَوَاهُ الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، وَنُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، مَوْقُوفًا، وَلَمْ يَذْكُرْ: مَسْرُوقًا.

*** أَمَّا حَدِيثُ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو**: فَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص١٠٠ و١٠١-الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ)؛ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ: «**الصِّرَاطِ: كَحَدِّ السَّيْفِ**»، وَرَوَاهُ مَوْقُوفًا عَلَيهِ أَيْضًا، وَأَدْخَلَ فِي الْحَدِيثِ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَلَيْسَ مِنْهُ.

قُلْتُ: وَرُوِيَ مَرْفُوعًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج٥ ص١٠١)؛ (هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، مُتَّصِلٌ؛ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ).

وَكَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيَرَةِ الْمَهَرَةِ» (ج١٠ ص٥٧٤).

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَا: لِضَعْفِ الْإِسْنَادِ، وَاضْطِرَابِهِ.

*** أَمَّا حَدِيثُ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ**، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٤٢١).

قُلْتُ: وَهَذَا الطَّرِيقُ، ضَعِيفٌ، لِأَنَّ فِيهِ انْقِطَاعًا، بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَبِيهِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا.

٢) وَرَوَاهُ الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٤١٦ و٤٢١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٥٨٩ و٥٩٢).

* **فَلَا يُقَالُ**: قَدِ انْدَفَعَتْ عِلَّةَ الِانْقِطَاعِ، لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ، رَوَاهُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

قُلْتُ: لِأَنَّ هُنَاكَ عِلَّةً أُخْرَىٰ، مِنَ الاخْتِلَافِ، وَغَيْرِهِ، وَقَدْ سَبَقَتْ هَذِهِ الْعِلَلُ فِي ذِكْرِهَا.

٣) وَرَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص١٠٠ و١٠١)، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ: «**الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ**»، مَعَ ضَعْفِ إِسْنَادِهِ، لِأَنَّ الْأَعْمَشَ، مُدَلِّسٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَقْرُونًا قَيْسُ بْنُ السَّكَنِ، بِأَبِي عُبَيْدَةَ.

٤) وَرَوَاهُ إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، مَوْقُوفًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: أَبَا عُبَيْدَةَ، وَلَا مَسْرُوقًا.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج٥ ص٢٤٣).

٥) وَرَوَاهُ أَبُو طَيْبَةَ الْجُرْجَانِيُّ عَنْ كُرْزِ بْنِ وَبَرَةَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْرَجَهُ الْجُرْجَانِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص٣٥١).

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج٥ ص٢٤٣): (يَرْوِيهِ: الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ:

* **فَرَوَاهُ:** زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَأَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

* **وَرَفَعَهُ:** زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، مِنْ أَوَّلِهِ، إِلَىٰ آخِرِهِ.

* **وَرَفَعَهُ:** أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، فِي آخِرِهِ.

* **وَرَوَاهُ:** الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: مَسْرُوقًا، وَوَقَفَ الْحَدِيثَ.

* **وَرَوَاهُ:** عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنِ الْمِنْهَالِ؛ بِإِسْنَادِ الْأَعْمَشِ؛ إِلَّا أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

* **وَرَوَاهُ:** إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ؛ مَوْقُوفًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: أَبَا عُبَيْدَةَ، وَلَا مَسْرُوقًا.

* **وَرَوَاهُ:** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ: يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَوَهِمَ فِيهِ، قَالَ ذَلِكَ: هَيَّاجُ بْنُ بِسْطَامٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

* **وَالصَّحِيحُ**: حَدِيثُ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ، مَرْفُوعًا). اهـ

* **وَهُوَ: غَيْرُ مَحْفُوظٍ.**

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا تَعْلَمَ خَطَأَ تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ لِلْحَدِيثِ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيَّ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الشَّيْخَانِ شَيْئًا.(١)

* وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج٢ ص٨٤ و٨٥)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٤ ص٢٨٠).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص٣٤٠ و٣٤٣) ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ طُرُقٍ، وَرِجَالُ أَحَدِهِمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ؛ غَيْرَ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ!».

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص٣٧٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١٤)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» تَعْلِيقًا (ج١ ص٣٣٥)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٦ ص١١٠)، وَآدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص١٩٦-التَّخْوِيفُ مِنَ النَّارِ)، وَابْنُ أَبِي زَمَنِينَ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ» (ص١٧٠)، وَيَحْيَىٰ بْنُ سَلَّامٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج١ ص٢٣٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ **قَالَ؛ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ**: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مَرْيَمُ: ٧١-٧٢]؛ **قَالَ**: (**الصِّرَاطُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، مِثْلُ: حَدِّ السَّيْفِ، فَتَمُرُّ الطَّائِفَةُ الْأُولَىٰ كَالْبَرْقِ...**).

(١) انْظُرْ: «التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١١٣٩).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنْعَنَهُ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ، وَكَذَلِكَ هُوَ مُخْتَلِطٌ.(١)

* وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص١٣٢)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ» (ص٣٣٢)، وَابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٢).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٢٣٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» تَعْلِيقًا (ج١ ص٣٣٥)، وفي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٨) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ، **مُطَوَّلًا؛ قَالَ: (يُوضَعُ الصِّرَاطُ عَلَىٰ سَوَاءِ جَهَنَّمَ مِثْلَ حَدِّ السَّيْفِ الْمُرْهَفِ، مَدْحَضَةٌ مَزِلَّةٌ، عَلَيْهِ كَلَالِيبُ مِنْ نَارٍ يُخْتَطَفُ بِهَا)، فَجَعَلَهُ: عَنْ زِرٍّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، بَدَلَ: أَبِي وَائِلٍ.**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا؛ إِلَّا أَنَّهُ فِيهِ كَلَامٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ(٢)، وَقَدْ خَالَفَ هُنَا بِذِكْرِ زِيَادَةِ: **(حَدِّ السَّيْفِ)**،

(١) انْظُرْ: «التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٧٣٩)، وَ«طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لَهُ(ص١٤٦)، وَ«الْكَوَاكِبَ النَّيِّرَاتِ» لِابْنِ الْكَيَّالِ (ص٣٥٠).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٣ ص٤٧٧)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٦ ص٤٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٦ ص٢٧١)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٢٥ ص٢٢٤ و٢٣٩).

وَرَوَاهُ مَوْقُوفًا، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ مُنْكَرَةٌ، فَهُوَ لَا يَقْوَىٰ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِلَّا مَا وَافَقَ الثِّقَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٣٢٠) عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ: (وَكَانَ ثِقَةً، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الْخَطَأِ فِي حَدِيثِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: (فِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ).[١]

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عُلَيَّةَ: (سَيِّئُ الْحِفْظِ).[٢]

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٣٤١): (مَحِلُّهُ عِنْدِي مَحِلُّ الصِّدْقِ، صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَكُنْ بِذَاكَ الْحَافِظِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خِرَاشٍ: (فِي حَدِيثِهِ نُكْرَةٌ).[٣]

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٢٥ ص٢٢٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج١٣ ص٤٧٧)، وابن حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٦ ص٢٧٢).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (ج٦ ص٣٤١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٣ ص٤٧٨).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٢٥ ص٢٣٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

=

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ: (لَمْ يَكُنْ فِيهِ: إِلَّا سُوءُ الْحِفْظِ).[١]

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ: (فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ).[٢]

وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٤٧١): (صَدُوقٌ: لَهُ أَوْهَامٌ).

*** وَسُئِلَ: زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَدِيثِ عَاصِمٍ، فَقَالَ**: (مُضْطَرِبٌ).[٣]

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٣٢٥): (صَدُوقٌ: يَهِمُ).

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٨) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ **عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ **قَالَ**: **(الصِّرَاطُ فِي سَوَاءِ جَهَنَّمَ، مَدْحَضَةٌ، مَزِلَّةٌ؛ كَحَدِّ السَّيْفِ الْمُرْهَفِ، وَفِي النَّارِ كَلَالِيبُ، تَخْتَطِفُ أَهْلَهَا)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مَوْقُوفٌ

فَجَعَلَهُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، بَدَلَ: زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِقِهِ، وَالْعُهْدَةُ عَلَىٰ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، فَإِنَّهُ سَيِّئُ الْحِفْظِ.[٤]

=

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج١٣ ص٤٧٨)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٦ ص٢٧٣).

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٢٥ ص٢٣٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج١٣ ص٤٧٨)، وابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٦ ص٢٧٣).

(٢) انْظُرِ: «السُّؤَالَاتِ» لِلْبُرْقَانِيِّ (٣٣٨).

(٣) انْظُرِ: «الْعِلَلَ، وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ»؛ رِوَايَةُ: عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ (ج٣ ص٢٦).

٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فِي حَدِيثِ: «الصُّورِ» الطَّوِيلِ، وَفِيهِ: (وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ، بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، كَقَدِّ الشَّعْرَةِ، أَوْ كَحَدِّ السَّيْفِ، لَهُ كَلَالِيبُ، وَخَطَاطِيفُ، وَحَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَيَضْرِبُ اللهُ تَعَالَىٰ الصِّرَاطَ، بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، كَقَدْرِ، أو كَعَقْدِ الشَّعْرِ، أَوْ كَحَدِّ السَّيْفِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (ج١ ص٢٨٦ و٢٨٧)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «الْعَظَمَةِ» (ج٣ ص٨٢٢)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٠ ص٣٣٧-إِتْحَافُ الْخَيَرَةِ)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْأَهْوَالِ» (ص٨٦)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٧ ص١١٠)، و(ج٢٤ ص٣٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الطِّوَالِ» (ص٢٦٦)، وَابْنُ مَعْبَدٍ فِي «الطَّاعَةِ وَالْعِصْيَانِ» (ج٥ ص٣٣٩-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٢٥ و٣٣٢)، وفي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٢٩٢)، وَأَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانَ فِي «الْمُطَوَّلَاتِ» (ج٥ ص٣٣٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج١١ ص٥١٢ و٥١٣ و٥١٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٦ ص٢٦٧)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٤٧)، وَابْنُ الْمُقْرِئِ فِي «الْمُعْجَمِ» (١٠٩٠)، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٣٣٩-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ)، وَابْنُ رَاهَوَيْه فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص٩٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ

=

(٤) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٣ ص٤٧٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٦ ص٢٧٣)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٦ ص٤٨).

مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ: الْمُبْهَمَ، الَّذِي بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ الرَّجُلَ: الْمُبْهَمَ، الَّذِي بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، وَبَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَذَكَرَ الرَّجُلَ: الْمُبْهَمَ، الَّذِي بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ الرَّجُلَ: الْمُبْهَمَ، الَّذِي بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ: الْمُبْهَمَ، الَّذِي بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، وَبَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ[1] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

قُلْتُ: بِدُونِ ذِكْرِ: الرَّجُلَيْنِ، الْمُبْهَمَيْنِ فِي الْإِسْنَادِ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ بِهِ.

(١) وَأَسْقَطَ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ مِنَ الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: فَذَكَرَ بَدَلَ: «مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ»، «يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ»، فِي الْإِسْنَادِ.

* وَمِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَيْنِ، الْمُبْهَمَيْنِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ.

* وَمِن طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: فَذَكَرَهُ بِدُونِ: الرَّجُلَيْنِ، الْمُبْهَمَيْنِ، وَقَالَ: «**مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ**»، بَدَلَ: «**مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ**».

* **وَمِنْ خِلَالِ ذِكْرِ هَذِهِ الطُّرُقِ يُلَاحَظُ مَا يَلِي:**

١) بِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَافِعٍ الْمَدَنِيَّ؛ رَوَاهُ: أَحْيَانًا؛ بِإِثْبَاتِ الرَّجُلَيْنِ، الْمُبْهَمَيْنِ.

٢) وَأَحْيَانًا؛ بِحَذْفِ الْأَوَّلِ، وَإِثْبَاتِ الثَّانِي.

٣) وَأَحْيَانًا؛ بِإِثْبَاتِ الْأَوَّلِ، وَحَذْفِ الثَّانِي.

٤) وَأَحْيَانًا بِحَذْفِهِمَا.

٥) وَأَحْيَانًا؛ بِحَذْفِ: «**مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ**».

٦) وَأَحْيَانًا؛ بَدَلَ: «**مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ**»، يَقُولُ: «**يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ**»، وَأَحْيَانًا يَقُولُ: «**مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ**».

قُلْتُ: وَهَذِهِ الاضْطِرَابَاتُ فِي الْحَدِيثِ؛ تَكُونُ: مُرَجِّحَةً، لِضَعْفِهِ.

فَهَذِهِ الْأَسَانِيدُ مُضْطَرِبَةٌ ظَاهِرَةٌ، لَا تَصِحُّ، وَقَدْ أَنْكَرَهَا الْحُفَّاظُ.

* **وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عُوَيْمَرَ الْمَدَنِيُّ**، ضَعِيفٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، فَهُوَ: يَحْمِلُ عَنْ هَذَا، وَعَنْ هَذَا.(١)

قَالَ عَنْهُ: عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِي حَدِيثِهِ: ضَعْفٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ الْعِجْلِيُّ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ».(٢)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٤٥٤)؛ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ: (أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا، مِمَّا فِيهِ نَظَرٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج٧ ص٥٢٩): (مَاتَ بِالْمَدِينَةِ قَدِيمًا، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ، ضَعِيفًا).

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٧٧٥)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٣ ص٢٧٢).

(٢) انْظُرْ: «تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٨ ص٤٠٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص٩١)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٢ ص١٦٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٧٧٥ و٧٧٦)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٤٥٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص١٢٤)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٣ ص٦٣)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٤٩)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٣ ص٨٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْبُرْقَانِيِّ (ص٤٩)، وَ«الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» لِلْخَطِيبِ (ج١ ص٤٠٥)، وَ«تَارِيخَ بَغْدَادَ» لَهُ (ج٨ ص٤٠٢)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٣ ص٢٧٢).

* **وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الثَّقَفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، مَجْهُولٌ.**(١)

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: «مَجْهُولٌ»، **وَأَحْمَدُ؛ عَنْ إِسْنَادِهِ:** «رِجَالُهُ لَا يُعْرَفُونَ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ:** «لَسْتُ أَعْتَمِدُ عَلَىٰ إِسْنَادِ خَبَرِهِ»، **وَقَالَ الْأَزْدِيُّ:** «لَيْسَ بِالْقَائِمِ، فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ».(٢)

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْكَمَالِ» (ج٢ ص٤٥٩): (مَجْهُولٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج١ ص٢٦٠): (إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ حَدِيثُ: «الصُّورِ»، مُرْسَلٌ، وَلَمْ يَصِحَّ).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «تَخْرِيجِ شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (ص٢٥٦): (وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ؛ وَكِلَاهُمَا: ضَعِيفٌ، بِسَنَدِهِمَا: عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، لَمْ يُسَمَّ).

وَالْحَدِيثُ: عَزَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج٣ ص٣٠١)؛ إِلَىٰ ابْنِ رَاهَوَيْهِ، وَضَعَّفَهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيَرَةِ الْمَهَرَةِ» (ج١ ص٢٣٢): (هَذَا إِسْنَادٌ: ضَعِيفٌ).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٠٨)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٢ ص٤٥٩).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٤٤٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٨ ص١٢٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج١ ص٢٦٠)، وَ«السُّنَنَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١ ص٣٦٦).

* **وَأَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج٢ ص٢٢٣)**؛ إِلَىٰ ضَعْفِهِ، وَاضْطِرَابِهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٢٧٦): (وَأَمَّا سِيَاقُهُ: فَغَرِيبٌ جِدًّا).

* **وَقَدْ صَرَّحَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١١ ص٣٦٨)؛ بِتَرْجِيحِ مَنْ ضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَرَمَاهُ بِالِاضْطِرَابِ فِي السَّنَدِ، فَقَالَ**: (مَدَارُهُ عَلَىٰ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، وَاضْطَرَبَ فِي سَنَدِهِ، مَعَ ضَعْفِهِ.

* فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ: تَارَةً بِلَا وَاسِطَةٍ، وَتَارَةً: بِوَاسِطَةِ رَجُلٍ مُبْهَمٍ، وَمُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: تَارَةً بِلَا وَاسِطَةٍ، وَتَارَةً: بِوَاسِطَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مُبْهَمٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج٣ ص٣٠٠): (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج٢ ص٢٢٣): (وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ؛ يَعْنِي: إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَافِعٍ- فَتَارَةً يَقُولُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَتَارَةً يُسْقِطُ الرَّجُلَ.

* وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٢٧٦): (وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَيهِ، فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، عَلَىٰ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج١ ص٢٦٦): (إِسْنَادُهُ لَا يَثْبُتُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٣٧٦): (هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ غَرِيبٌ جِدًّا، وَلِبَعْضِهِ شَوَاهِدُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وفِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ نَكَارَةٌ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ قَاصُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ، فَمِنْهُمْ: مَنْ وَثَّقَهُ، وَمِنْهُمْ: مَنْ ضَعَّفَهُ، **وَنَصَّ عَلَىٰ نَكَارَةِ حَدِيثِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَّاسِ**، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ فِيهِ: هُوَ مَتْرُوكٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا فِيهَا نَظَرٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ.

* وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَىٰ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ، قَدْ أَفْرَدْتُهَا فِي جُزْءٍ عَلَىٰ حِدَةٍ، **وَأَمَّا سِيَاقُهُ**: فَغَرِيبٌ جِدًّا، وَيُقَالُ: أَنَّهُ جَمَعَهُ مِنْ أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَجَعَلَهُ سِيَاقًا وَاحِدًا، فَأُنْكِرَ عَلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ). اهـ

* **فَهَذَا الْحَدِيثُ**: اخْتُلِفَ، فِي إِسْنَادِهِ، وَمَتْنِهِ؛ اخْتِلَافًا شَدِيدًا؛ فَإِنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَافِعٍ الْمَدَنِيَّ، مَعَ كَوْنِهِ: مُنْكَرَ الْحَدِيثِ: اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ، وَقَدْ سَبَقَ.

* **فَهَذَا الْحَدِيثُ، لَا يَصِحُّ، وَفِيهِ عِلَلٌ**:

١) مَدَارُهُ عَلَىٰ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٣) فِيهِ رَجُلٌ مُبْهَمٌ، وَمَعَ إِبْهَامِهِ، لَمْ يَتَحَدَّدْ مَوْضِعُهُ، فِي الْإِسْنَادِ، فَتَارَةً: يُذْكَرُ قَبْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَتَارَةً: قَبْلَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ.

٤) الاضْطِرَابُ: مِنْ إِسَماعِيلِ بْنِ رَافِعٍ الْمَدَنِيِّ، لِسُوءِ حِفْظِهِ.(١)

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنِيعٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص١٠٣-الْمَطَالِبُ)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» تَعْلِيقًا (ج١ ص٢٩٢) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنٍ ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(الصِّرَاطُ: كَحَدِّ السَّيْفِ، دَحْضٌ، مَزِلَّةٌ؛ ذَا حَسَكٍ، وَكَلَالِيبَ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ، وَهُوَ: نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.(٢)

قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «حَدِيثُهُ عِنْدِي مُضْطَرِبٌ، لَا يُقِيمُ الْإِسْنَادَ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ضَعِيفٌ، إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ**: «كَانَ ضَعِيفًا، ضَعِيفًا، وَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، وَعَنِ الْمَقْبُرِيِّ، بِأَحَادِيثَ مُنْكَرَةٍ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ».(٣)

(١) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٣٦٨)، وَ«الْبِدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج٢ ص٢٢٣)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لَهُ (ج٣ ص٣٧٦).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٩٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١٣ ص٦٠٢)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٩ ص١١٧)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٩ ص٣٢٢).

(٣) انْظُرْ: «الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٨ ص٤٩٤)، وَ«الْمُنْتَخَبَ مِنَ الْإِرْشَادِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج١ ص٣٠٠)، وَ«السُّؤَالَاتِ» للأثرم (ص١٨٤)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج١ ص٤١٣)، وَ«التَّارِيخَ» =

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيَرَةِ الْمَهَرَةِ» (ج١٠ ص٢٦٥)؛ وَعَزَاهُ: لِأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، وَسَكَتَ عَنْهُ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ» (ص٣٣٠).

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (ص١٥٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيِّ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْأَغَرِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **عَنْ رَسُولِ اللهِ** ﷺ، **فِي حَدِيثِ: «رُؤْيَةِ الرَّبِّ تَعَالَىٰ»، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مُطَوَّلًا؛ وَفِيهِ: (ثُمَّ يُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، وَهُوَ كَحَدِّ السَّيْفِ، بِحَافَتَيْهِ: حَسَكٌ، وَسَعْدَانٌ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ الْعِجْلِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً، إِلَّا أَنَّهُ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ تَرْجَمَتِهِ.[1]

=

لِلدَّارِمِيِّ (ص٢٢١ و٢٤٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج٢ ص٣٥٠)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٨ ص١١٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢٣٥)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْآجُرِّيِّ (ص٢٩٥)، وَ«الْعِلَلَ الْكَبِيرَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ص٣٩٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٦٠٢ و٦٠٣)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِعُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ص٤٤)، وَ«السُّنَنَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج٢ ص٣٢٩).

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٣ ص٥٩٠)، وَ«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص١٦٠)، وَ«شُيُوخَ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ» لِابْنِ بَشْكُوَالَ (ص٢٢٤)، وَ«الْكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (ج٨ ص٢١٤).

* **وَفِي ذِكْرِهِ لِزِيَادَةِ: «الصِّرَاطِ: كَحَدِّ السَّيْفِ»**، مِنْ دُونِ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ فِي حِفْظِهِ شَيْئًا، فَلَا يَقْوَىٰ عَلَىٰ مِثْلِ: هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْأُصُولِ، فَتَنَبَّهْ، لِذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ص١٦٠).

لِذَلِكَ؛ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ بَشْكُوَالَ فِي «شُيُوخِ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ» (ص٢٢٤)؛ عَنْ قُرَيْشِ بْنِ حَيَّانَ: (شَيْخٌ: يُمَسُّ بِضَعْفٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «تَارِيخِ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ» (ص١٦٠)؛ عَنْ قُرَيْشِ بْنِ حَيَّانَ: (قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَا شَيْءَ).

قُلْتُ: لِذَلِكَ؛ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ؛ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ: ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، رَوَىٰ عَنْهُ: يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ التِّنِّيسِيُّ [1]، حَدِيثَ: «مَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ» فِي «صَحِيحِهِ»، فِي كِتَابِ «الْجَنَائِزِ»، فِي بَابِ: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكِ لَمَحْزُنُونَ» (ج١ ص٤٣٩) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)**.

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ: «رَوَاهُ مُوسَىٰ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

* فَقُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ أَيْضًا، تَابَعَهُ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، فَتَفَطَّنْ لِهَذَا.

(١) انْظُرِ: «الْهِدَايَةَ وَالْإِرْشَادَ» لِلْكَلَابَاذِيِّ (ج٢ ص٦٢٣)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٣ ص٥٩٠).

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْحَافِظَ الْبُخَارِيَّ، لَمْ يَرْوِ، عَنْهُ: مِنْ رِوَايَةِ، بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ الْكُوفِيِّ، عَلَىٰ شَرْطِهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَنَّهُ مَعْلُولٌ عِنْدَهُ، فَافْهَمْ لِهَذَا.

قُلْتُ: وَبِهَذِهِ الْقَرَائِنِ يَتَرَجَّحُ: شُذُوذُ، رِوَايَةِ: قُرَيْشِ بْنِ حَيَّانَ، فِيمَا: تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ زِيَادَاتٍ مُنْكَرَةٍ فِي الْحَدِيثِ، مِنْهَا: «**الصِّرَاطِ، كَحَدِّ السَّيْفِ**».

* **وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ الْكُوفِيُّ، فَالظَّاهِرُ مِنْ تَرْجَمَتِهِ، أَنَّهُ**: لَيِّنُ الْحَدِيثِ.[1]

وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الْوُسْطَىٰ» (ج٢ ص١٧٤).

وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٢ ص٣٩٣): (صَالِحُ الْحَدِيثِ).

* **وَقَدْ خَالَفَ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتَ فِي حَدِيثِ**: «**رُؤْيَةِ الرَّبِّ**» **تَعَالَىٰ**، فَإِنَّهُمْ؛ لَمْ يَذْكُرُوا: «**أَنَّ الصِّرَاطَ، كَحَدِّ السَّيْفِ**»، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ هَذَا اللَّفْظِ فِي الْحَدِيثِ.

فَهُوَ: غَرِيبٌ جِدًّا.

* **فَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ الْكُوفِيُّ**، لَيْسَ بِذَاكَ الْحَافِظِ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ، ذِكْرُهُ لِزِيَادَةِ: «**الصِّرَاطِ: كَحَدِّ السَّيْفِ**»، فِي حَدِيثِ: «الرُّؤْيَةِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(١) انْظُرْ: «بَيَانَ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» لِابْنِ الْقَطَّانَ (ج٢ ص١٥١)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٣٥٣)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٨ ص٣٨٧)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٤ ص٢٣١).

قُلْتُ: وَأَصْحَابُ الزُّهْرِيِّ؛ الْحُفَّاظُ الْأَثْبَاتُ، لَمْ يَذْكُرُوا زِيَادَةَ: «**الصِّرَاطِ: كَحَدِّ السَّيْفِ**»، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهَا شَاذَّةٌ، مِنْهُمْ: شُعَيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْوُصَافِيُّ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ الْجَزَرِيُّ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ الْأَيْلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ: وَهُمْ مِنَ الثِّقَاتِ رَوَوْهُ عن الزُّهْرِيِّ، فِي: «الصَّحِيحَيْنِ»، وَغَيْرِهِمَا، فِي حَدِيثِ: «**رُؤْيَةِ الرَّبِّ**»، دُونَ: «**الصِّرَاطِ كَحَدِّ السَّيْفِ**».

قُلْتُ: فَخَالَفَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ، هَؤُلَاءِ الثِّقَاتِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَوَهِمَ فِي مَتْنِهِ، وَأَتَىٰ فِيهِ، بِلَفْظٍ: مُنْكَرٍ.

* وَلَمْ يَرْوِ الْحَافِظُ مُسْلِمٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ اللَّيْثِيِّ الْكُوفِيِّ؛ إِلَّا عَنِ الزُّهْرِيِّ، رَوَىٰ عَنْهُ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدِيثًا وَاحِدًا[1]، وَقَدْ تُوبِعَ عَلَيهِ أَيْضًا، فَتَفَطَّنْ لِهَذَا.

فَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٣٨) فِي كِتَابِ: «النَّذْرِ» مِنْ طَرِيقِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَمَالِكٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيُونُسَ، وَمَعْمَرٍ الْأَزْدِيِّ، وَبَكْرِ بْنِ وَائِلٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **أَنَّهُ قَالَ**: (**اسْتَفْتَىٰ**: **سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **رَسُولَ اللهِ** ﷺ، **فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَىٰ أُمِّهِ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **فَاقْضِهِ عَنْهَا**).

(١) انْظُرْ: «رِجَالَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِابْنِ مُنْجُوَيْهِ (ج١ ص٩٢).

* وَقَدْ تَصَحَّفَ عِنْدَهُ: مِنْ «**هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ**»، إِلَىٰ «**بِسْطَامِ بْنِ عُرْوَةَ**»، فَلْيُصَحَّحْ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٦١)، و(٦٦٩٨)، و(٦٩٥٩).

* وَبِهَذِهِ الْقَرَائِنِ، يَتَرَجَّحُ: شُذُوذُ؛ رِوَايَةِ: بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ الْكُوفِيِّ، فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ زِيَادَاتٍ مُنْكَرَةٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، مِنْهَا: «**الصِّرَاطِ: كَحَدِّ السَّيْفِ**»، دُونَ بَقِيَّةِ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، مِنْ أَصْحَابِهِ.

* فَالْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٤) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (عَلَىٰ جَهَنَّمَ جِسْرٌ مَجْسُورٌ، أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَقَدُّ مِنَ السَّيْفِ، أَعْلَاهُ نَحْوَ الْجَنَّةِ، دَحْضٌ مَزِلَّةٌ، بِجَنْبَيْهِ كَلَالِيبُ، وَحَسَكُ النَّارِ، يَحْبِسُ اللهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ بِهَا... الْحَدِيثُ).[1]

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٣٣١)، وَفِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١٠) مِنْ طَرِيقِ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ، مُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَالِفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَىٰ: سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ الْخُزَاعِيُّ، **قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ**: «صَاحِبُ عَجَائِبَ»، **وَقَالَ الْبَزَّارُ**: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ»، **وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ مُسْلِمٌ**: «صَاحِبُ عَجَائِبَ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ

(١) **قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٣٣٢)**: (وَهَذَا اللَّفْظُ مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ أَجِدْهُ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ).

بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «لَيْسَ بِثِقَةٍ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «عِنْدَهُ عَجَائِبُ مِنَ الْمَنَاكِيرِ»، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا».(١)

الثَّانِيَةُ: يَزِيدُ بْنُ أَبَانٍ الرَّقَاشِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «ضَعِيفٌ».(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ: (وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ)؛ **وَأَقَرَّهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص٢٦٩)**.

وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١١ ص٤٥٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١١): (يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ: غَيْرُ قَوِيَّيْنِ).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٧٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٥ ص٨)، وَ«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص١٣٦)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٣ ص١٢٠١)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٣ ص٤٧٣)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ «ج٤ ص٦٦٣)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْآجُرِّيِّ (ص١٣٨)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدَّارِمِيِّ (ص١١٩)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢١٠)، وَ«الْمُسْنَدَ» لِلْبَزَّارِ (ج٤ ص٣٥٣)، وَ(ج١٣ ص٢١٧)، وَ«الْكُنَىٰ وَالْأَسْمَاءَ» لِمُسْلِمٍ (ق/ ١٧٧/ ط)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٢٤)، وَ«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص٢١٧)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج١ ص٢١٧)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٢٣٧)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٤ ص٨٩).

(٢) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٤١٨)، وَ«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ(ص٤٤٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٧١).

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» تَعْلِيقًا (ج١ ص٣٣٢)، وَفِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبِ عَنْ زِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه **قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ** ﷺ **يَقُولُ: (الصِّرَاطُ: كَحَدِّ الشَّفْرَةِ، أَوْ كَحَدِّ السَّيْفِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُنَجُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النُّمَيْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.(١)

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «زِيَادٌ النُّمَيْرِيُّ، غَيْرُ قَوِيٍّ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:** «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ:** «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ: أَشْيَاءَ لَا تُشْبِهُ أَحَادِيثَ الثِّقَاتِ».(٢)

* **وَأَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ:** هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ الْقُضَاعِيُّ، وَهُوَ: صَدُوقٌ، يَهِمُ.(٣)

وَالْحَدِيثُ أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٣٣٢)؛ وَضَعَّفَهُ.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٥٦٨)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٣٤٧).

(٢) انْظُرِ: «الْبَعْثَ وَالنُّشُورَ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ص٣١٠)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٣ ص٥٣٦)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٩ ص٤٩٣)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْآجُرِّيِّ (ص١٧٦)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٣٨٤)، وَ«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٨٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٥٦٨).

(٣) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦٢٩٨).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج٢٠ ص٨٤)، وَابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٤)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص٢٦٩)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ» (ص٣٣٢).

٥) **وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ يَذْكُرُ الْحَبِيبُ حَبِيبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ ﷺ: (يَا عَائِشَةُ، أَمَّا عِنْدَ ثَلَاثٍ فَلَا... الْحَدِيثُ، وفيه: وَلِجَهَنَّمَ جِسْرٌ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، عَلَيْهِ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص١١٠)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٣٨٤)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٦ ص٣٢٥-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدِ اخْتَلَطَ، فَكَانَ يُحَدِّثُ: بِكُلِّ مَا يُؤْتَىٰ لَهُ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ حَدِيثِهِ، أَوْ لَا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَهُوَ يُدَلِّسُ، عَنِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ.(١)

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٣) مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٥٤)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٥٣٨)، وَ«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٥ ص٤٨٧ و٥٠٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٧٦)، وَ(ج٢ ص١١ و١٢).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص٣٥٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيعَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وُثِّقَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ).

*** وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص٢٦٩)؛ بِقَوْلِهِ:** (رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيعَةَ).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٦ ص٣٢٥).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١ ص٥٤٢ و٥٤٣)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج٢ ص٧١٤) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنْدَةَ، قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ:** (**نَعَمْ، حِينَ يُوضَعُ الصِّرَاطُ، وَحِينَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ، وَعِنْدَ الْجِسْرِ حِينَ يَسْتَحِرُّ، وَيَسْتَحِدُّ، حَتَّىٰ يَكُونَ مِثْلَ شَفْرَةِ السَّيْفِ، وَيَسْتَحِرُّ، حَتَّىٰ يَكُونَ مِثْلَ الْجَمْرَةِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيُجِيزُهُ وَلَا يَضُرُّهُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيَنْطَلِقُ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي وَسَطِهِ حَزَّ فِي قَدَمَيْهِ، فَيَهْوِي بِيَدَيْهِ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ فَهَلْ رَأَيْتَ رَجُلًا يَسْعَىٰ حَافِيًا فَتَأْخُذُهُ شَوْكَةٌ، حَتَّىٰ يَكَادَ يَنْفُذُ قَدَمَهُ؟ فَإِنَّهُ كَذَلِكَ يَهْوِي بِيَدَيْهِ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ، فَيَضْرِبُهُ الزَّبَانِيُّ بِخُطَّافٍ فِي نَاصِيَتِهِ، فَيُطْرَحُ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهَا خَمْسِينَ عَامًا**).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ؛ فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَأَلْفَاظُهُ مُنْكَرَةٌ.

٥) **وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ:** (**بَلَغَنِي أَنَّ الصِّرَاطَ أَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَأَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ**).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: هَكَذَا بَلَاغًا (ج١ ص١٧١).

يَعْنِي: ذَكَرَهُ بَلَاغًا، مُعَلَّقًا؛ بِدُونِ إِسْنَادٍ.(١)

* فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، شَاذَّةٌ.

وَالْخَطَأُ مِنْ عِيسَىٰ بْنِ حَمَّادٍ الْمِصْرِيِّ، وَهُوَ شَيْخُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ.

* وَعِيسَىٰ بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، هُوَ آخِرُ مَنْ حَدَّثَ مِنَ الثِّقَاتِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ: «**سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ**»، دُونَ: «**أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**».

* هَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ فِي «جُزْءٍ فِي مَجْلِسٍ مِنْ فَوَائِدِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ» (٥)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (ص١٠٢)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (٨١٧) مِنْ ثَلَاثِ طُرُقٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُكَيْرٍ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَحْدَهُ فِي «الرُّؤْيَةِ» (ص١٠٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ.

* **كِلَاهُمَا**: عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ، مُطَوَّلًا؛ فِي حَدِيثِ: «رُؤْيَةِ الرَّبِّ» تَعَالَىٰ، وَفِي آخِرِهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ: (**بَلَغَنِي أَنَّ الْجَسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعَرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**).

(١) **وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ**: أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٤ ص١٤٧٨)؛ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٤٠٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْأَوْلِيَاءِ» (٢٣) مِنْ طَرِيقِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ قَالَ: (بَلَغَنِي أَنَّ الصِّرَاطَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَكُونُ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ أَدَقَّ مِنَ الشَّعْرِ، وَعَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ مِثْلَ الْوَادِي الْوَاسِعِ)**.

وَعَلَّقَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٥٥٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ.

* **فَأَخْطَأَ**: عِيسَىٰ بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: «**بَلَغَنِي أَنَّ الْجَسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعَرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**».

قَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٧١): (قَرَأْتُ عَلَىٰ عِيسَىٰ بْنِ حَمَّادٍ زُغْبَةَ الْمِصْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ، وَقُلْتُ لَهُ: أُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ؛ أَنَّكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِعِيسَىٰ بْنِ حَمَّادٍ: أَخْبَرَكُمُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَرَىٰ رَبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ؟ قُلْنَا: لَا»، وَسُقْتُ الْحَدِيثَ حَتَّىٰ انْقَضَىٰ آخِرُهُ، وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا قَدَمٍ قَدَّمُوهُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، **قَالَ أَبُو سَعِيدٍ**: «**بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ، أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: «فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ»؛ وَمَا بَعْدَهُ، فَأَقَرَّ بِهِ: عِيسَىٰ بْنُ حَمَّادٍ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ» (٧٤٣٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، مَرْفُوعًا، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَثَرَ أَبِي سَعِيدٍ: (**بَلَغَنِي أَنَّ الصِّرَاطَ، أَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَأَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ**).

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ شُذُوذِ هَذَا اللَّفْظِ فِي حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ.

* **وَسَائِرُ أَصْحَابِ**: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مِمَّنْ رَوَوْا: هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَمَعْمَرٌ الْأَزْدِيُّ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ؛ لَمْ يَذْكُرُوا: زِيَادَةَ: «**بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**».(١)

* **وَكَذَا لَمْ يَذْكُرْهَا**: أَصْحَابُ؛ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ ﷺ؛ كَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، مِمَّنْ رَوَوْا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، بِطُولِهِ.(٢)

* **وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ**: زِيَادَةً عَلَىٰ أَنَّهَا مَوْقُوفَةٌ مُنْقَطِعَةٌ؛ فَسَنَدُ الْحَدِيثِ، الَّذِي جَاءَتْ فِيهِ هَذِهِ الرِّوَايَةُ؛ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، وَهُوَ مُخَلِّطٌ.(٣)

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ؛ لِيُبَيِّنَ عِلَّتَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ لِيَحْتَجَّ بِهِ، فَتَنَبَّهْ.

(١) وَانْظُرْ: «الْجَامِعَ الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ» لِلْبُخَارِيِّ (٤٥٨١)، وَ(٧٤٣٩)، وَ«الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ» لمُسْلِمٍ (٣٠٢)، وَ(٣٠٣)، وَ«السُّنَنَ» لِابْنِ مَاجَه (٦٠)، وَ«الْمُسْنَدِ» لِأَحْمَدَ (١١١٢٧)، وَ(١١٨٩٨).

(٢) وَانْظُرْ: «الْجَامِعَ الْمُسْنَدَ الصَحِيحَ» لِلْبُخَارِيِّ (٨٠٦)، وَ(٦٥٧٣)، وَ(٦٥٧٤)، وَ(٧٤٣٧)، وَ(٧٤٣٨).

(٣) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص١٥٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٣٩٠).

وَذَكَرَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أَنَّهُ سَيَذْكُرُ أَخْبَارًا، مُعَلَّلَةً فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ، سَيُبَيِّنُهَا، مِنْهَا: أَنْ يُورِدَ الْحَدِيثَ؛ بِإِسْنَادٍ، ثُمَّ يَذْكُرُ أَسَانِيدَ لَهُ، مُبَيِّنًا فِيهَا الاخْتِلَافَ فِي الرِّوَايَةِ.(١)

وَقَدْ طَبَّقَ ذَلِكَ التَّعْلِيلَ فِي الْأَبْوَابِ مِنْ كِتَابِهِ، فَوَعَدَ، وَوَفَّىٰ.(٢)

قَالَ الْحَافِظُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٧): (قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ، بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ، مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا.

* وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ، شَرْحًا، وَإِيضَاحًا، فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ، **عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ، الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ، وَالْإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ**). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج١ ص١٠٥)؛ أَنَّ الْإِمَامَ مُسْلِمًا، ذَكَرَ الْعِلَلَ فِي الْأَبْوَابِ(٣) من: «**صَحِيحِهِ**»، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ لَيْسَ كُلَّ حَدِيثٍ فِي كِتَابِهِ: يَحْتَجُّ بِهِ فِي السُّنَّةِ، لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَحَادِيثَ ضَعِيفَةً، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا احْتَجَّ بِهَا عَلَىٰ شَرْطِهِ، وَبَيْنَ مَا لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ(٤)، بَلْ ذَكَرَهَا لِلتَّعْلِيلِ لِيَعْرِفَهَا النَّاسُ، فَيَتْرُكُوهَا، وَلَا يُحْتَجُّ بِهَا.

(١) انْظُرْ: «مُقَدِّمَةَ صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٧).

(٢) وَانْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١ ص٢٢).

(٣) وَانْظُرِ: «الْمِنْهَاجَ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١ ص٤٩ و٥٠).

(٤) **قَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤)**: (وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مَنِ الْعَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ يُوَقِّفَهُ عَلَىٰ التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ). اهـ

* وَقَدْ بَيَّنَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ لَهُمْ ذَلِكَ.

فَقَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج١ ص٨)**: (فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ). اهـ

* وَالْقَوْمُ يَنْشُرُونَ الْأَحَادِيثَ الْمُعَلَّلَةَ بَيْنَ الْعَوَامِّ، ثُمَّ يَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ: أَخْرَجَهَا الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «**صَحِيحِهِ**»!، وَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ خَرَجَتْ مِنْ أَكْيَاسِهِمْ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مُقَدِّمَةِ الْإِلْزَامَاتِ وَالتَّتَبُّعِ» (ص١٣)**: (وَأَمَّا مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ صَرَّحَ فِي أَوَّلِ: «صَحِيحِهِ»، أَنَّهُ سَيَذْكُرُ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ؛ لِيُبَيِّنَ عِلَّتَهَا). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يُظْهِرُ أَنَّ الْإِمَامَ مُسْلِمًا، أَوْرَدَهُ لِبَيَانِ الاخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ؛ مَتْنًا، وَسَنَدًا، وَبَيَانِ الْعِلَلِ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ، كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي «**صَحِيحِهِ**»، فِي عَدَدٍ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَهُوَ الصَّوَابُ.[1]

(١) وَانْظُرْ: «إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج١ ص١٠٥)، و(ج٥ ص٣٦٩)، وَ«إِكْمَالَ إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» لِلْأُبِّيِّ (ج٥ ص٦٠٧)، وَ«مُكَمِّلَ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» لِلسَّنُوسِيِّ (ج٥ ص٦٠٧)، و«مُقَدِّمَةَ الْإِلْزَامَاتِ وَالتَّتَبُّعِ» لِلشَّيْخِ الْوَادِعِيِّ (ص١٣)، و«التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١ ص١٩)، و«مُقَارَنَةَ الْمَرْوِيَّاتِ» لِلشَّيْخِ اللَّاحِمِ (ج٢ ص٤٨١).

وَقَدْ نَبَّهَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج١ ص٨)؛ عَلَىٰ مِثْلِ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَقَدْ وَفَّىٰ بِذَلِكَ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَغَيْرِهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ الرَّشِيدُ الْعَطَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «غُرَرِ الْفَوَائِدِ» (ص٥١٢): (وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ مُسْلِمٌ: مِنَ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورِينِ عَنْ أَيُّوبَ، لِيُنَبِّهَ عَلَىٰ الاخْتِلَافِ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ). اهـ

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج٥ ص٣٦٩): (وَقَدْ أَدْخَلَ هَذِهِ الْآثَارَ كُلَّهَا مُسْلِمٌ: وَأَرَىٰ مُسْلِمًا، أَدْخَلَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، لِيُبَيِّنَ الْخِلَافَ فِيهَا.

وَهِيَ وَشَبَهُهَا: عِنْدِي مِنَ الْعِلَلِ الَّتِي وَعَدَ بِذِكْرِهَا فِي مَوَاضِعِهَا.

وَظَنَّ ظَانُّونَ: أَنَّهُ يَأْتِي بِهَا مُفْرَدَةً، فَقَالُوا: تُوفِّيَ قَبْلَ تَأْلِيفِهَا).اهـ

قُلْتُ: فَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ الْتَزَمَ بِالصِّحَّةِ فِي «**صَحِيحِهِ**»، مَعَ الْتِزَامِهِ أَيْضًا، بِذِكْرِ الْعِلَلِ، وَاخْتِلَافِ الْأَسَانِيدِ فِي مَوْضِعِهَا.[1]

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج١ ص١٧٥)؛ عَنِ الْعِلَلِ الَّتِي فِي كِتَابِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ: (ذَكَرَهَا فِي أَبْوَابِهِ، مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الْمَوْجُودِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا وَاضِحًا فِي الْفُصُولِ). اهـ

(١) وَانْظُرْ: «التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١ ص٢٢)، وَ«إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج١ ص١٠٥)، وَ«الْمِنْهَاجَ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١ ص١٧٥)، وَ«الدِّيبَاجَ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٩٢).

٦) **وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ**: الْحَافِظِ ابْنِ مَنْدَهْ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٣ ص٧٨١)؛ **قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ**: (**بَلَغَنِي: أَنَّ الصِّرَاطَ أَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَأَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ**)[1]. **وَهُوَ: مُعْضَلٌ، لَا يَصِحُّ**.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١١ ص٤٥٤): (وَهُوَ: مُرْسَلٌ، أَوْ مُعْضَلٌ).

* **وَوَقَعَ عِنْدَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ فِي «الْفَوَائِدِ» (ص٥٠)؛ أَنَّ قَائِلَ هَذَا الْقَوْلَ هُوَ**: «سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ».

مِمَّا يَتَبَيَّنُ: بِأَنَّ ذِكْرَ أَبِي سَعِيدٍ؛ عِنْدَ مُسْلِمٍ، فِيهِ: تَصْحِيفٌ، وَتَحْرِيفٌ.

* **وَالصَّحِيحُ**: بِأَنَّ الْقَائِلَ؛ هُوَ: «**سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ**»، رَاوِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُعْضَلٌ.

وَيُؤَيِّدُهُ: بِأَنَّ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ هَذَا: رَوَاهُ أَيْضًا؛ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الرَّقَائِقِ» (ج٢ ص٧٦١)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْأَوْلِيَاءِ» (ص٤٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» تَعْلِيقًا (ج١ ص٣٣٣) مِنْ طَرِيقِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ بِهِ؛ فَهُوَ: تَصَحَّفَ مِنْ: «**سَعِيدٍ**» إِلَىٰ «**أَبِي سَعِيدٍ**»، فَتَفَطَّنْ لِهَذَا.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا، فِيهِ رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ الْمَهْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، مُخْتَلِطٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.[2]

(١) **وَفِي رِوَايَةٍ**: **قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ**: (بَلَغَنَا أَنَّ الصِّرَاطَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ، وَلِبَعْضِ النَّاسِ؛ مِثْلُ: الْوَادِي الْوَاسِعِ).

* **وَهِيَ**: رِوَايَةٌ مُنْكَرَةٌ أَيْضًا.

قُلْتُ: ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ مِنْ أَيْنَ بَلَغَتْهُ هَذِهِ الزِّيَادَةُ، وَأَيْنَ مَصْدَرُهَا.

* وَالْمَشْهُورُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ، بِأَنَّهُ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، إِلَّا عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَمَعْلُولٌ.

٧) **وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: (الصِّرَاطُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، مِثْلُ: حَرْفِ السَّيْفِ، بِجَنَبَتَيْهِ الْكَلَالِيبُ وَالْحَسَكُ، فَيَرْكَبُهُ النَّاسُ، فَيُخْتَطَفُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيُؤْخَذُ بِالْكَلُّوبِ الْوَاحِدِ، أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ، وَمُضَرَ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣٠٩) مِنْ طَرِيقِ رَوْحٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَهُوَ مُرْسَلٌ، فَإِنَّ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.[1]

* وَقَدْ أُعِلَّ بِالْإِرْسَالِ؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (أَنَّ الصِّرَاطَ مِثْلُ السَّيْفِ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ، وَإِنَّ بِجَنْبَتَيْهِ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ: إِنَّهُ لَيُؤْخَذُ بِالْكَلُّوبِ الْوَاحِدِ أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ، وَمُضَرَ).

=

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٢٦).

(١) انْظُرْ: «تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَاةِ الْمَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص٢٢١)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ الْمَرَاسِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص٢٣٤).

حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (ص١٢٠)، وَفِي «الرَّقَائِقِ» (ج٢ ص٧٦٠) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ مِنْ قَوْلِهِ.

فَلَمْ يَقُلْ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

* وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١١ ص٤٥٤).

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص٣٣٢): (وَرُوِيَ بَعْضُ مَعْنَاهُ[1]: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مُرْسَلًا، وَجَاءَ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٦): (وَهَذَا مُرْسَلٌ).

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ» (ص٣٣٢)، وَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٨٥)، وَالْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التَّذْكِرَةِ» (ص٧٥٥).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٣ ص١٧٩)، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٣ ص١٤٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٣١٠)، وَهَنَّادٌ فِي «الزُّهْدِ» (٣٢٠)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١١ ص٣٤)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج٣ ص٢٧٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُجَاهِدٍ **عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: (الصِّرَاطُ دَحْضٌ مَزِلَّةٌ، كَحَدِّ السَّيْفِ سَلَقًا)**.

حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ

(١) **يَعْنِي**: حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه الْمُتَقَدِّمَ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ أَيْضًا، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، خَاصَّةً، أَنَّهُ مِنْ مَسَائِلِ الْغَيْبِ، الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ تَثْبُتَ بِأَدِلَّةٍ صَحِيحَةٍ.

* وَخَالَفَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ؛ فَرَوَاهُ عَنْ زُبَيْدٍ **عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (الصِّرَاطُ كَحَدِّ السَّيْفِ، أَوْ كَحَرْفِ السَّيْفِ)؛ مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ، وَشَكَّ فِيهِ.**

حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (ص٣٩)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ؛ فَمَرَّةً: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، **وَمَرَّةً**: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، **وَمَرَّةً**: عَنْ مُجَاهِدٍ.

٨) **وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ** رحمه الله **قَالَ: (بَلَغَنَا أَنَّ الصِّرَاطَ مَسِيرَةُ خَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفَ سَنَةٍ، خَمْسَةُ آلافٍ صُعُودٌ، وَخَمْسَةُ آلافٍ هُبُوطٌ، وَخَمْسَةُ آلافٍ مُسْتَوٍ، أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، عَلَىٰ مَتْنِ جَهَنَّمَ، لا يَجُوزُ عَلَيهِ إِلا ضَامِرٌ، مَهْزُولٌ: مِنْ خَشْيَةِ اللهِ).**

حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» فِي تَرْجَمَتِهِ: (ج٤٨ ص٣٩٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ الْمُخْتَارِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ لَا يُعْرَفُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ مُنْكَرٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَيَحْيَىٰ بْنُ الْمُخْتَارِ بَيَّضَ لَهُ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٩ ص١٩١)، فَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١١ ص٤٥٤): (وَهَذَا مُعْضَلٌ لَا يَثْبُتُ).

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ» (ص١٩٠).

٩) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: {فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ} [الْبلد: ١١]: (هِيَ صِرَاطٌ يُضْرَبُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ كَحَدِّ السَّيْفِ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ آلَافِ سَنَةٍ سَهْلًا وَصُعُودًا وَهُبُوطًا، وَإِنَّ بِجَنَبَتَيْهِ كَلَالِيبُ وَخَطَاطِيفُ كَأَنَّهَا شَوْكُ السَّعْدَانِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمُكَرْدَسٌ فِي النَّارِ مَنْكُوسٌ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ الْعَاصِفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْفَارِسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ كَالرَّجُلِ يَعْدُو، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرَّجُلِ يَسِيرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا، وَمِنْهُمُ الزَّالُّونَ، وَالزَّالَّاتُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَرْدَسُ فِي النَّارِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ

ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج٨ ص٤٢٣)؛ بِلَا إِسْنَادٍ، وَكَذَا الثَّعْلَبِيُّ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج١٠ ص٢١٠)، وَلَا يَصِحُّ.

* وَمُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ، لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ؛ بِمِثْلِ: هَذَا التَّفْسِيرِ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، وَأَلْفَاظُهُ مُنْكَرَةٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْجُنَيْدِ، وَأَبُو أَحْمَدُ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالسَّاجِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «وُضُوحُ الْكَذِبِ فِيهِ»، وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ: «كَذَّابٌ سَاقِطٌ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ».(١)

* **وَالْحَاصِلُ**: أَنَّ جَمِيعَ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ، إِمَّا مُرْسَلَةٌ، وَإِمَّا مُنْكَرَةٌ لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِهَا فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

قُلْتُ: وَلَيْسَ فِيهَا مَا يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا؛ لِنَكَارَةِ أَسَانِيدِهَا، وَتَبَايُنِ أَلْفَاظِهَا، بَلْ وَتُخَالِفُ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ، لِأَنَّ الصِّرَاطَ مِنَ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ تَثْبُتَ أُمُورُهُ بِدَلِيلٍ ظَاهِرٍ، وَاضِحٍ صَحِيحٍ، إِذِ الْأُمُورُ الْغَيْبِيَّةُ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، لِأَنَّ الْأَمْرَ الْوَحِيدَ لِلْإِيمَانِ بِهَا، فَلَا يَجُوزُ وَصْفُ الصِّرَاطِ بِذَلِكَ بِمُجَرَّدِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ.

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ ظَهَرَ جَلِيًّا فَسَادُهَا، وَعَدَمُ صَلَاحِيَّتِهَا لِذَلِكَ سَنَدًا وَمَتْنًا.

* **وَهَذَا كُلُّهُ يُؤَكِّدُ**: أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ مَفْهُومِ الصِّرَاطِ هُوَ حَدِيثٌ عَنِ الْغَيْبِيَّاتِ، وَالْمَنْهَجُ السَّدِيدُ فِي الْقَوْلِ عَنِ الْغَيْبِيَّاتِ هُوَ الاعْتِمَادُ عَلَىٰ الْخَبَرِ الْوَاضِحِ فِي الصِّحَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَصِحَّ الْحَدِيثُ، لَا يَصِحُّ أَنْ نَبْنِي عَلَيهِ أَمْرًا فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٥٥٢)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٤ ص٧٨)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص٦٧)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص٢٥٤)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٧ ص٢٧٠).

قُلْتُ: وَقَدْ وُصِفَ الصِّرَاطُ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، كَمَا ثَبَتَ فِي «**الصَّحِيحَيْنِ**» وَغَيْرِهِمَا[1] **بِمِيزَانِ: أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**، وَأَمَّا مَا زَادَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ كَوْنِهِ: (**أَدَقُّ مِنَ الشَّعَرِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**)، وَغَيْرِ ذَلِكَ فَلَمْ يَصِحَّ فِيهِ شَيْءٌ.

وَلِذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَمْ يَذْكُرُوا صِفَةَ الصِّرَاطِ كَـ(**حَدِّ السَّيْفِ**...)، وَغَيْرِ ذَلِكَ، عِنْدَمَا تَكَلَّمُوا عَنِ الصِّرَاطِ؛ لِعَدَمِ ثُبُوتِ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ.[2]

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ ضَعِيفَةٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهَا وَمُتُونِهَا، وَقَدِ اضْطُرِبَ فِي إِسْنَادِهَا، وَمَتْنِهَا اضْطِرَابًا كَثِيرًا؛ كَمَا أَوْضَحْتُهُ فِي الْبَحْثِ الْمُتَقَدِّمِ.

* وَقَدْ ذُكِرَ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ: شَوَاهِدُ، كَمَا مَرَّ عَلَيكَ فِي الْبَحْثِ، قَوَّاهَا عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ إِمَّا لَيْسَ فِيهَا شَاهِدٌ، وَإِمَّا سَاقِطَةُ الْأَسَانِيدِ، وَالْأَسَانِيدُ السَّاقِطَةُ لَا يُعْتَدُّ بِهَا مَهْمَا كَثُرَتْ، وَتَعَدَّدَتْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِأَحَادِيثِ الْمَجْهُولِينَ، وَالْمُخْتَلِطِينَ، وَالْمَتْرُوكِينَ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، عِلْمًا بِأَنَّ الْمُسْتَشْهِدِينَ بِهَا لَا يَشْرَحُونَ عِلَلَهَا لِتُعْلَمَ حَقِيقَتُهَا، وَلَا يَحْكُمُونَ عَلَيهَا بِمَا يُبَيِّنُ حَالَهَا، وَإِنَّمَا يَكْتَفُونَ بِسَرْدِهَا فَيَحْصُلُ بِذَلِكَ، لَبْسٌ لِلْحَقِّ بِالْبَاطِلِ.

(١) انْظُرْ: «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» (ج١١ ص١٦)، وَ(ج١٣ ص٤٢١)، وَ«صَحِيحَ مُسْلِمٍ» (ج١ ص١٧٢)، وَ«سُنَنَ التِّرْمِذِيِّ» (٢٥٩٣)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلنَّسَائِيِّ (ج٦ ص٥٠٤)، وَ«سُنَنَ ابْنِ مَاجَهْ» (ج١ ص٢٣)، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

(٢) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٣٦٨)، وَ«عَقِيدَةَ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُثْمَانَ الصَّابُونِيِّ (ص٢٥٨)، وَ«إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج١ ص٥٤٦).

قُلْتُ: فَهَذِهِ أَحَادِيثُ؛ مِنْهَا: مَنَاكِيرُ، وَمِنْهَا: غَرَائِبُ، لَا تَصْلُحُ؛ لِلاحْتِجَاجِ بِهَا فِي الدِّينِ.

* ثُمَّ كَيْفَ نَعُدُّهَا شَوَاهِدَ: وَأَلْفَاظُهَا مُتَبَايِنَةٌ، حَدِيثُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فِيهِ: (**مِثْلُ حَدِّ الْمُوسَىٰ**)، وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ: (**كَحَدِّ السَّيْفِ**)، وَرِوَايَةٌ: (**وَالرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ أَمَامَهُمْ، حَتَّىٰ يَمُرَّ فِي النَّارِ فَيَبْقَىٰ أَثَرُهُ كَحَدِّ السَّيْفِ**)، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ: (**وَيَضْرِبُ اللهُ تَعَالَىٰ الصِّرَاطَ، بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، كَقَدْرِ، أو كَعَقْدِ الشَّعْرِ، أَوْ كَحَدِّ السَّيْفِ**)، وَحَدِيثُ أَنَسٍ فِيهِ: (**جِسْرٌ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ مِنَ السَّيْفِ**)، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ فِيهِ: (**جِسْرٌ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ**)، وَحَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فِيهِ: (**أَنَّ الصِّرَاطَ مِثْلُ السَّيْفِ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ**)، وَفِي رِوَايَةٍ: (**كحد السَّيْفِ**)، وَحَدِيثُ مُجَاهِدٍ فِيهِ: (**كحد السَّيْفِ، أَوْ كَحَرْفِ السَّيْفِ**).

قُلْتُ: فَهَلْ يُصَارُ إِلَىٰ صِفَةِ الصِّرَاطِ إِلَىٰ هَذَا، أَمْ هَذَا، أَمْ هَذَا؟... فَمُتُونُهَا غَيْرُ مُسْتَقِيمَةٍ، مَعَ سُقُوطِ أَسَانِيدِهَا، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٢٤٧): (وَهَذَا اللَّفْظُ -يَعْنِي: حَدَّ السَّيْفِ- مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ أَجِدْهُ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ).

وَأَخِيرًا أَقُولُ: فَلَا يُشْرَعُ الْعَمَلُ بِهَا بَعْدَ ثُبُوتِ ضَعْفِهَا.

وَالْحَمْدُ للهِ أَوَّلًا وَآخِرًا كَمَا يُحِبُّ رُبُّنَا وَيَرْضَىٰ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ زِيَادَةِ كَـ«حَدِّ السَّيْفِ» أَوْ كَـ«حَدِّ الْمُوسَىٰ»، أَوْ «أَدَقِّ الشَّعَرَةِ» فِي حَدِيثِ الصِّرَاطِ.....	١٥


حدثنا وأخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين
البحرين